

عقد فتح حساب تداول أوراق مالية

اسم العميل :

رقم الحساب :

مكان تخزين الملف :

عقد فتح حساب تداول أوراق مالية

(البيانات الشخصية للأشخاص الطبيعيين)

اسم العميل: _____

حدد عنوان المراسلة:

□ عنوان المنزل: _____ التليفون: _____

المحمول: _____

البريد الإلكتروني: _____

المدينة: _____ الدولة: _____

أو

□ عنوان العمل: _____ التليفون: _____

البريد الإلكتروني: _____

المدينة: _____ الدولة: _____

معلومات شخصية:

نوع الوثيقة ورقمها (ج.سفر/ رقمي): _____

صادرة من: _____ بتاريخ: _____ / _____ / _____ مدة الصلاحية: _____

محل و تاريخ الميلاد: _____ / _____ / _____ الجنسية: _____

معلومات عن العمل:

المهنة: _____ جهة العمل: _____

المنصب: _____ عدد سنوات الوظيفة: _____

طريقة تلقي الأوامر:

□ تليفون □ بريد إلكتروني □ بريد □ باليد □ تداول إلكتروني □ أي من الوسائل السابقة أو أى وسيلة رقمية تستحدث مستقبلاً

إرسال كشف الحساب:

□ شهري □ ربع سنوى □ سنوي مع مراعاة أنه لا يجوز حفظ المراسلات بالشركة

البنوك التي يتعامل معها العميل ويمكن الرجوع إليها:

اسم البنك: _____ الفرع: _____ رقم الحساب: _____

اسم البنك: _____ الفرع: _____ رقم الحساب: _____

برجاء ملاً النموذج المرفق الخاص باستعلام البنك والتوقيع عليه .

أسماء الأشخاص الموكلون بالتعامل مع الشركة بالنيابة عن صاحب الحساب:

الاسم: _____ المنصب: _____ التليفون: _____

رقم تحقيق الشخصية: _____ عنوان السكن: _____

سند الوكالة: _____ صلته بصاحب الحساب: _____

حدود التوكيل:

□ إصدار أوامر بيع و شراء فقط □ استلام و تسلم أوراق مالية وأموال (برجاء استكمال قائمة التوقعات المرفقة)

هل تحمل جنسيات أخرى؟ □ نعم □ لا إذا كان الجواب بنعم رجاء ذكر تلك الجنسيات تفصيلاً:

١- ٢-

بيانات يجب استيفانها وفقاً لقانون الإمتثال الضريبي الأمريكي

هل انت مواطن أمريكي أو مقيم بصفة دائمة بالولايات المتحدة الأمريكية □ نعم □ لا

هل محل ميلادك بالولايات المتحدة الأمريكية □ نعم □ لا

هل تحمل بطاقة جرين كارد □ نعم □ لا

هل لديك رقم هاتف بالولايات المتحدة الأمريكية □ نعم □ لا

هل لديك عنوان بريدى بالولايات المتحدة الأمريكية □ نعم □ لا

هل اصدرت أو ستصدر تعليمات مستديمة لتحويل أموال لحساب مفتوح بالولايات المتحدة الأمريكية □ نعم □ لا

في حالة الإجابة بنعم على أى من الأسئلة السابقة يرجى التوقيع على النماذج المرفقة وفقاً لقانون الإمتثال الضريبي الأمريكي

تفويض التعامل مع الجهات المرخص لها للعمل كأمين الحفظ و تحصيل أى توزيعات

أفوض شركة سيجما لتداول الأوراق المالية في التعامل و التعاقد نيابة عني مع أية شركة أمناء حفظ محفوظ لديها أو لحفظ أوراق مالية باسمي أو باسم أي طرف

مفوض بالتعامل نيابة عني و تحصيل أية مستحقات خاصة بى من توزيعات سواء كانت نقدية أو أسهم مع إتخاذ جميع الإجراءات اللازمة و إضافتها فى

الحساب النقدى أو الأوراق المالية لدى سيجما لتداول الأوراق المالية و التعامل مع شركة مصر للمقاصة و التسوية و الحفظ المركزى و التوقيع نيابة عني لديها .

و كذلك أفوض شركة سيجما لتداول الأوراق المالية في توقيع العقد الخاص بأمناء الحفظ للأوراق المالية مع شركة سيجما كابيتال القابضة للإستثمارات المالية .

أقر بصحة البيانات الواردة عليه و تحت مسؤوليتي . التاريخ: _____

توقيع العميل: _____ توقيع الوكيل: _____

اسم الموظف المسئول:-	_____	رقم الحساب:-	_____
توقيع الموظف المسئول:-	_____	الكود الموحد:-	_____
التاريخ:-	_____		



عقد فتح حساب تداول أوراق مالية

(بيانات الأشخاص الاعتبارية)

اسم الشركة : _____
 طبيعة نشاط الشركة: _____
 الشكل القانوني: _____
 الجنسية : _____ مؤسسة وفقاً لقانون : _____
 رقم السجل التجاري : _____ رقم البطاقة الضريبية : _____
 العنوان: _____
 المدينة : _____ الكود البريدي: _____ الدولة : _____
 التليفون : _____ التليفون: _____ التليفون : _____
 البريد الإلكتروني : _____

طريقة تلقي الأوامر :

تليفون فاكس بريد إلكتروني بريد باليد تداول إلكتروني أي من الوسائل السابقة أو أى وسيلة رقمية تستحدث مستقبلاً

إرسال كشف الحساب :

شهري ربع سنوي سنوي مع مراعاة أنه لا يجوز حفظ المراسلات بالشركة

البنوك التي يتعامل معها العميل و يمكن الرجوع إليها:

اسم البنك : _____ الفرع : _____ رقم الحساب : _____
 اسم البنك : _____ الفرع : _____ رقم الحساب : _____
 اسم البنك : _____ الفرع : _____ رقم الحساب : _____
 برجاء استكمال نموذج استعلام البنوك .

أسماء الأشخاص المفوضون (كما هو مذكور بقرار مجلس الإدارة أو اخر محضر جمعية عامة المرفق):

الاسم : _____ المنصب : _____ التليفون : _____
 رقم تحقيق الشخصية : _____ عنوان السكن : _____
 سند الوكالة : _____ صلته بصاحب الحساب : _____

بيانات يجب استيفائها وفقاً لقانون الإمتثال الضريبي الأمريكي

- هل الشركة لديها GIIN لدى مصلحة الضرائب الأمريكية (Internal Revenue Service) IRS نعم لا
 هل الشركة أمريكية مسجلة أو تم تأسيسها في الولايات المتحدة نعم لا
 هل هناك شخص أمريكي يمتلك هو والمجموعة المرتبطة به نسبة تجاوز ١٠٪ من رأس مال الشركة ؟ نعم لا
 هل هناك سبق للشركة أن قامت بإعطاء تعليمات ثابتة بتحويل أي مبالغ إلى حساب في الولايات المتحدة؟ نعم لا
 هل للشركة رقم هاتف أو سبق لها أن فوضت أو وكلت اشخاصاً لديهم عناوين داخل الولايات المتحدة؟ نعم لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة يرجى التوقيع على النماذج المرفقة وفقاً لقانون الإمتثال الضريبي الأمريكي

تفويض التعامل مع الجهات المرخص لها للعمل كأمناء الحفظ و تحصيل أى توزيعات

أفوض شركة سيجما لتداول الأوراق المالية في التعامل و التعاقد نيابة عني مع أية شركة أمناء حفظ محفوظ لديها أو لحفظ أوراق مالية باسمي أو باسم أي طرف مفوض بالتعامل نيابة عني و تحصيل أية مستحقات خاصة بي من توزيعات سواء كانت نقدية أو أسهم مع إتخاذ جميع الإجراءات اللازمة و إضافتها في الحساب النقدي أو الأوراق المالية لدى سيجما لتداول الأوراق المالية و التعامل مع شركة مصر للمقاصة و التسوية و الحفظ المركزي و التوقيع نيابة عني لديها .
 و كذلك أفوض شركة سيجما لتداول الأوراق المالية في توقيع العقد الخاص بأمناء الحفظ للأوراق المالية مع شركة سيجما كابيتال القابضة للإستثمارات المالية .
 (برجاء استكمال قائمة التوقيعات المرفقة)

أقر بصحة البيانات الواردة عليه و تحت مسؤوليتي.

الاسم : المنصب :

ختم الشركة

التاريخ: / /

التوقيع:

اسم الموظف المسئول:-	_____	رقم الحساب:-	_____
توقيع الموظف المسئول:-	_____	الكود الموحد:-	_____
التاريخ:-	_____		

(تملأ بواسطة الأفراد و الأشخاص الاعتبارية)

الرجاء الإجابة على الأسئلة التالية :

هل تعمل أو أي من أقاربك حتى الدرجة الثانية أو أي من المفوضين على هذا الحساب لدى أي شركة أو مؤسسة تعمل في مجال الأوراق المالية ؟

نعم لا

إذا كان الجواب بنعم ، رجاء إستيفاء التالي :

الاسم : _____ صلة القرابة : _____ اسم الشركة : _____ المنصب : _____

الاسم : _____ صلة القرابة : _____ اسم الشركة : _____ المنصب : _____

هل تشغل أو أي من أقاربك حتى الدرجة الثانية أو أي من المفوضين على الحساب عضوية مجلس إدارة إحدى الشركات التي يتم التعامل عليها في بورصة الأوراق المالية أو تملك

نسبة مساهمة (أكثر من ٥٪) فيها ؟ نعم لا

إذا كان الجواب بنعم ، رجاء ذكر اسم الشركة (أو الشركات) :-

١- _____ ٢- _____ ٣- _____

الصفة (عن نفسه بصفته مالكا) : _____ نسبة الملكية : _____

الصفة (عن نفسه بصفته مالكا) : _____ نسبة الملكية : _____

جهة الحفظ التي يرغب العميل التعامل معها :

١- سيجما كابيتال القابضة للاستثمارات المالية ٢- _____

٣- _____ ٤- _____

هل تفوض الشركة في تحصيل الكوبونات الخاصة بك ؟ نعم لا

هل ترغب في أن تقوم الشركة بتداول أوراق مالية أجنبية لصالحك نعم لا (في حالة الإجابة بنعم برجاء توقيع عقد أو ملحق عقد (GDR)

هل يتعامل العميل في سوق الأوراق المالية من خلال شركة أخرى؟ نعم لا

ما هي درجة معرفة العميل بنشاط الاستثمار في الأوراق المالية ؟ معرفة بسيطة معرفة أساسية معرفة جيدة معرفة خبير

ما هو الهدف الاستثماري للعميل ؟ عائد دوري أرباح رأس مالية طويلة الأجل أرباح رأس مالية قصيرة الأجل (مضاربة)

هل يواجه العميل صعوبات في إضافة استثمارات جديدة لمحفظة الاستثمارية ؟ نعم لا

هل يعتمد العميل على استثماراته لمواجهة الإنفاق المعيشي ؟ نعم لا

ما هو المدى الزمني المخطط لتحقيق الأهداف الاستثمارية للعميل ؟

صفر- ٣ سنوات قصير الأجل (٣-٥ سنوات) متوسط الأجل (٥-١٠ سنوات) طويل الأجل (١٠ سنوات فأكثر)

ما هي درجة تقبل العميل للتقلبات قصيرة الأجل في أسعار الأوراق المالية المتداولة بالسوق ؟

لا يقبلها يقبلها بدرجة معقولة يقبلها بدرجة كبيرة يقبلها بصورة مطلقة

هل يملك العميل مصادر دخل أخرى لمواجهة النفقات المعيشية الطارئة الغير المتوقعة ؟ نعم لا

خلال الخمس سنوات القادمة هل يتوقع العميل زيادة دخله السنوي ؟ نعم لا

ما هو عدد أفراد أسرة العميل ؟ (للأشخاص الطبيعية فقط)

صفر ١ - ٢ فرد ٣ - ٤ أفراد ٥ أفراد فأكثر

ما هو حجم المحفظة المتوقع تكوينها خلال المدى الزمني الذي يحقق الأهداف الاستثمارية للعميل ؟

أقل من ٥٠٠٠٠ جم ٥٠٠٠٠ - ٩٩٩٩٩ جم

١٠٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠٠ جم ٥٠٠٠٠٠٠ جم فأكثر

أقر بصحة البيانات الواردة اعاليه و تحت مسؤوليتي .

اسم العميل : التاريخ : / /



حماية سرية بيانات المتعاملين في الأنشطة المالية

غير المصرفية من مخاطر الاحتيال

السادة / عملاء شركة سيجما لتداول الأوراق المالية

تحية طيبة وبعد ،،،

وفقاً لتعليمات الهيئة العامة للرقابة المالية الأخيرة الواردة إلينا في الكتاب الدورى رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ الفقرة

رقم ١ والتي تنص على انه يتعين على المؤسسات المالية الإلتزام بما يلي :-

١- توضيح لعملائها من الأشخاص الطبيعيين عند إبرام التعاقد معهم بشكل مكتوب وشفهى ضرورة

عدم الإفصاح عن بياناتهم الشخصية أو المالية أو اسم المستخدم أو كلمة المرور (السر) والتي

يتم التعامل بأى منها في تقديم الخدمات المالية غير المصرفية سواء بالطرق التقليدية أو باستخدام

الاساليب التكنولوجية ،لأى شخص طبيعى أو اعتبارى ، وكذا إلتزامها بإرسال تحذير شهرى -

بحد أدنى - لعملاءها طبقا لما جاء بالبند السابع في عقد فتح الحساب في هذا الشأن ،يتضمن بشكل

واضح التنبيه عليهم بعدم الإفصاح عن أى من البيانات المشار إليها لأى شخص طبيعى أو اعتبارى .

وتفضلوا بقبول وافر الإحترام والتقدير،،،

توقيع العميل :



شروط العقد

إنه في يوم _____ الموافق / / تم الاتفاق بين كل من :

أولاً:- شركة سيجما لتداول الأوراق المالية (ش.م.م.) ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣٧٠ لسنة ٢٠٠٦
والكائن مقرها في رقم (٣٧) شارع جامعة الدول العربية – المهندسين .

ويمثلها في هذا الاتفاق السيد / _____

بصفته :

ويشار إليها في هذا العقد بـ " الشركة " أو " الطرف الأول " .

ثانياً :- السيد أو الشركة / _____ (طبقاً لنموذج فتح الحساب)

والموضح بياناته في صدر هذا العقد , و يشار إليه في هذا العقد بـ " العميل " أو " الطرف الثاني " .

تمهيد

حيث أن الطرف الأول من الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الأوراق المالية وحيث أن العميل – الطرف الثاني – يرغب في التعامل في الأوراق المالية بواسطة الطرف الأول . كما يرغب العميل في الاستفادة من الخدمات الإضافية التي يقدمها الطرف الأول من بحوث ودراسات استثمارية وتحصيل الكوبونات والاكتتابات وتسجيل الأسهم و سداد الأقساط المستحقة عليها وكذلك تحويل الشهادات إلى صكوك .

وحيث أقر الطرفان بأهليتهما وصلاحيتهما لإبرام هذا العقد , واتفقا على ما يلي :

البند الأول

يعتبر كل من التمهيد السابق والمعلومات الشخصية والتكميلية الواردة في النماذج المرفقة و المرفقات مع هذا العقد جزء لا يتجزأ منه ويكملان بعضهما البعض .

البند الثاني

الالتزامات وواجبات وإقرارات العميل

١- يقوم العميل بإصدار أوامر شراء وبيع أوراق مالية للطرف الأول سواء عن طريق اليد أو التداول الإلكتروني أو تطبيق الهاتف الذكي , كما يجوز تلقي الأوامر تليفونياً أو بالبريد الإلكتروني (طبقاً لموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على قيام الشركة بذلك والصادرة بتاريخ ١/٢٢/٢٠٠٧) وتسجيلها بمعرفة الطرف الأول على نظام التسجيل الهاتفي ودفتر الأوامر بالشركة , وذلك طبقاً للنماذج والضمانات التي تعتمدها الهيئة لتلقي الأوامر تليفونياً أو بالبريد الإلكتروني والتي ستراعي الإجراءات المحددة في المرفق المصاحب لشروط هذا العقد .

٢- يلتزم العميل بالأمر متى صدر منه أو ممن هو صاحب الصفة في تمثيله إلى أن تنتهي مدة صلاحية الأمر أو أن يتم إخطار الطرف الأول بإلغائه قبل التنفيذ .

٣- يلتزم العميل قبل الطرف الأول بسداد قيمة عمليات الشراء , وكذلك عمولات البيع والشراء , بالإضافة إلى الخدمات والمصروفات الأخرى – وفقاً للجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد – ويقوم الطرف الأول بخمس هذه المصروفات على حساب العميل دون الرجوع إليه .

٤- تعتبر الفاتورة الصادرة من الطرف الأول إلى العميل بمثابة الدليل المعتمد للتنفيذ وتكون فاتورة البيع واجبة الأداء فور تمام التسوية طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقواعد المعمول بها بالبورصة وشركة مصر للمقاصة والتسوية والحفظ المركزي .

٥- إذا تأخر العميل في أداء أي من التزاماته في هذا العقد فإنه يكون ملتزماً بتعويض الطرف الأول عن كافة الأضرار الأدبية والمادية المترتبة على ذلك وبتكلفة الأموال التي تكبدها الطرف الأول , بالإضافة إلى أي غرامات يحصلها صندوق ضمان التسويات نتيجة لتأخر العميل في السداد النقدي أو تسليم الأوراق الخاصة بالعمليات المنفذة . ومع عدم الإخلال بأحكام المادة ٢٤٣ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ يحق للطرف الأول تجميد رصيد العميل لدى شركة مصر للمقاصة في حساب معلق لحين التصرف بالبيع بأسعار السوق في كل أو جزء من الأوراق المالية المملوكة للطرف الثاني في الحدود التي تمكنه من تغطية الرصيد النقدي المدين المكشوف للطرف الثاني , وفي حالة عدم الوفاء بقيمة الأوراق المالية المشتراة لصالح العميل خلال ثلاثة أيام من تاريخ إخطاره بالتنفيذ يتم إنذار العميل بإحدى الوسائل التالية (كتابياً أو عن طريق الرسائل النصية "SMS" أو بالبريد الإلكتروني أو هاتفياً أو الموقع الإلكتروني أو تطبيق الهاتف الذكي أو أي وسيلة أخرى) على أن يتضمن الإنذار أنه إذا لم يتم الوفاء بما عليه من مستحقات للشركة خلال ثلاثة أيام عمل فإن ذلك يعد بمثابة تفويض من العميل للشركة ببيع الكمية التي لم يسدد قيمتها , وأنه في حالة عدم كفاية حصيلة بيع الأوراق المالية لتغطية الرصيد المدين , يحق للطرف الأول الرجوع على الطرف الثاني في حدود باقي الرصيد المكشوف سواء كان الرجوع على العميل سببه عدم كفاية الرصيد النقدي أو إصداره شيك لا يقابله رصيد .

٦- في حالة عدم اعتراض العميل على إخطارات التنفيذ خلال يومين عمل على الأكثر من تاريخ استلامه لها يعتبر ذلك موافقة نهائية منه على ما جاء بالإخطار , كما أن عدم اعتراض العميل على كشف الحساب خلال ١٥ يوماً على الأكثر من تاريخ استلامه لها يعتبر موافقة نهائية منه على ما جاء بها . كذلك فإن العميل يكون مقراً أيضاً بالعملية في أي من الأحوال التالية - ولا يجوز له الاعتراض عليها بعد ذلك :

- صدور الأمر من العميل وفقاً لطريقة تلقي الأوامر المنصوص عليها في صدر هذا العقد .
- مصادقة العميل (أو من ينوب عنه بتوكيل أو سند رسمي) على الفاتورة .
- مصادقة العميل (أو من ينوب عنه بتوكيل أو سند رسمي) على كشف حساب مذكور فيه تفاصيل العمليات والمبالغ المتعلقة بها التي تمت على الحساب .
- ٧- يلتزم الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول كتابةً بأيّة تعديلات قد تطرأ على أي من البيانات الواردة في هذا العقد .
- ٨- يقر العميل بأن المستندات أو أي من المعلومات المقدمة منه للشركة صحيحة وعلى مسؤوليته .

البند الثالث

الالتزامات الشركة وواجباتها

١- يلتزم الطرف الأول بشراء وبيع الأوراق المالية باسم وحساب الطرف الثاني طبقاً لما تقضي به أحكام المادة ٢٥٦ من اللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .

٢- يقوم الطرف الأول بإخطار العميل كتابةً – أو بالأسلوب المتفق عليه في صدر هذا العقد – بموقف تنفيذ أمره سواء بالبيع أو الشراء خلال ٢٤ ساعة من تاريخ تنفيذ الأمر .

٣- يلتزم الطرف الأول قبل العميل ببذل أقصى جهد من أجل الحفاظ على سرية المعلومات والمستندات الخاصة بالعميل وفي حدود القانون , وكذلك تجنب تضارب المصالح في تنفيذ أي أمر من أوامر الطرف الثاني .

٤- يبذل الطرف الأول أقصى درجات العناية لإتمام تنفيذ أوامر العميل , إلا أنه إذا لم يستطع الطرف الأول تنفيذ كل الكمية المدرجة في أمر العميل فليس من حق العميل الامتناع عن قبول الكمية المنفذة لصالحه - إلا إذا كان هناك نص صريح في الأمر يقضي بغير ذلك .

البند الرابع

مدة العقد

مدة هذا العقد سنة واحدة تبدأ من تاريخ التوقيع عليه وتجدد تلقائياً , وبحق لأي من الطرفين إنهائه في أي وقت بموجب إخطار كتابي مدة خمسة عشر يوماً قبل الإنهاء على أن تتم تسوية أي معلقات بين الطرفين خلال أسبوع من تاريخ الإخطار , يحق للطرف الأول في أي وقت يراه إيقاف أو إلغاء أو إنهاء هذا العقد وأن يطالب العميل بسداد كامل مديونيته من أصل ومقابل تمويل وعمولات ومصاريف في خلال أسبوع من تاريخ إخطار العميل بأي من وسائل الإخطار الواردة في هذا العقد .

الطرف الثاني

الطرف الأول



البند الخامس

أحكام عامة

- ١- كل نصيحة بتوصيات من الطرف الأول تتم بناء على المعلومات المتاحة وبغرض خدمة العميل لا تعتبر ضمانا لقيمة الورقة المالية وأدائها المستقبلي ، حيث قد يؤدي تذبذب الأسعار إلى ربح أو خسارة لا يكون الطرف الأول مسؤولا عنها ، كما أنه غير مسئول عن العمليات التي تقوم إدارة البورصة أو الهيئة العامة للرقابة المالية بإلغائها شريطة ألا يكون سبب الإلغاء راجعا إلى الطرف الأول ومع عدم الإخلال بمسئوليته في بذل أقصى درجات العناية .
- ٢- يقر العميل بأنه المالك الأصلي والمستفيد الوحيد من فتح هذا الحساب وبأن جميع مصادر أمواله هي مصادر مشروعة ويقوم باستيفاء النموذج المرفق . كما يلتزم العميل بموافاة الطرف الأول بأية بيانات إضافية قد يطلبها منه لتحديد مصادر الأموال المستثمرة في شراء الأوراق المالية طبقا لأحكام القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بمكافحة غسل الأموال ولانحته التنفيذية وقرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٦٢٠ لسنة ٢٠٠١ وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٤ لسنة ٢٠٠٣ وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢ لسنة ٢٠٢١ وكذا النموذج المعد بمعرفة الهيئة في هذا الشأن ، وذلك تطبيقا لمبدأ " إعرف عميلك " .
- ٣- تسري على هذا العقد أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية والقرارات المنفذة له وجميع أحكام القوانين الأخرى ذات الصلة وقانون التجارة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ .
- ٤- لا يجوز تعديل هذا العقد من جانب العميل إلا كتابة وبالتوقيع الطرفين وأية إخطارات ترسل إلى أو تسلم على العنوان المحدد في صدر هذا العقد تعتبر صحيحة ومنتجة لأثارها .
- ٥- إذا كان " العميل " رئيس أو عضو مجلس إدارة أو أحد العاملين بإحدى الشركات المساهمة ويرغب في عقد عملية بيع أو شراء يترتب عليها تجاوز ما يملكه من أسهم اسميه ٣٪ من رأس مال هذه الشركة المصدره ، يكون ملزماً بإخطار " الشركة " وإخطار الشركة المصدره والجهات المختصة بذلك.
- ٦- إذا كان " العميل " رئيس أو عضو مجلس إداره بإحدى الشركات التي ينظم عملها قانون سوق رأس المال ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ويرغب في عقد عملية بيع أو شراء على أسهم هذه الشركة المصدره ، يكون ملزماً بإخطار " الهيئة " والبورصة وذلك قبل ٢٤ ساعة على الأقل من تاريخ تنفيذ العملية.
- ٧- في حالة وفاة " العميل " لن تكون " الشركة " مسئولة عن أوامر أرسلت إليها عن طريق أي من وكلائه قبل إخطارها كتابياً بوفاة " العميل " .
- ٨- يجب أن يأخذ العميل في اعتباره انه يمكن أن تحدث بعض الأعطال الفنية التي قد تحدث بنظام التداول بكل من بورصة الأوراق المالية وشركة مصر للمقاصة أو أي أعطال أو أحداث طارئة أخرى والتي قد تعيق تنفيذ أوامر الشراء والبيع عموماً وفي هذه الحالة يعد العميل مسئول تماماً عن ذلك . ويعد هذا من مخاطر التعامل في السوق. ودون أدنى مسؤولية على الشركة مهما كانت اسباب هذا العطل أو التأخر في تنفيذ الأوامر.
- ٩- يعتبر قيام العميل بإجراء سحب نقدي من حسابه لدى الشركة أو فك حجز أسهم من الأسهم المحجوزة بمعرفة الشركة وعدم الاعتراض خلال ثلاثة أيام من تاريخ الإجراء بمثابة مصادقة من العميل على كل ما ورد بكشف حسابه لدى الشركة من بداية التعامل وحتى تاريخ الإجراء.

البند السادس

تسوية المنازعات

- في حالة قيام أي نزاع أو خلاف بين الطرفين ، يجوز لهما العمل على تسويته بطريق التوفيق تحت رعاية الجمعية المصرية للأوراق المالية كما يجوز لهما الإتفاق على حسم النزاع أو الخلاف عن طريق التحكيم وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون في شأن التحكيم في المواد المدنية والتجارية .
- وفي جميع الأحوال يرسل الطرف الأول صورة من اتفاق التوفيق أو قرار التحكيم أو حكم المحكمة ، بحسب الأحوال ، الخاص بحسم النزاع أو الخلاف إلى الهيئة العامة للرقابة المالية.

البند السابع

المراسلات والمخاطبات والإخطارات وتعديلات العقود من قبل الشركة للعميل

- تقوم الشركة بإرسال كافة المراسلات والمخاطبات والإخطارات و (التعديلات على العقود) بكافة الوسائل المتاحة (خطاب مسجل بعلم الوصول / البريد العادي / التليفون / عنوان البريد الإلكتروني / رسائل SMS / إخطارات و رسائل ال Mobile Application الخاص بالشركة / الموقع الإلكتروني للشركة أو كل ما يستحدث من الوسائل الرقمية الحالية وما يستجد منها) ، ويعتبر كل ما سبق كأنه تم تسليمه إليه شخصياً على أن يكون العميل مسؤولاً بإخطار الشركة كتابياً في حال تغيير إحدى بيانات ووسائل الإخطار السابقة ، وفي حالة عدم اعتراض العميل على ما ورد بالمراسلات أو المخاطبات أو الإخطارات أو (التعديلات على العقود) خلال ١٥ يوماً من تاريخ إرسالها إليه يعد ذلك تصديقاً على كل ما ورد بها – بما لا يتعارض مع أي حدود زمنية محددة وفقاً لقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والقرارات والكتب الدورية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية - كما يقر العميل بأنه مسؤولاً عن صحة المستندات والبيانات المقدمة منه للشركة.

البند الثامن

نسخ العقد

حرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها .

مرفقات :

- (الأفراد) صورة إثبات شخصية ، التوكيلات الرسمية لمن يفوضهم بالتعامل على الحساب .
- (الأشخاص الاعتبارية) صورة من السجل التجاري والنظام الأساسي للشركة والبطاقة الضريبية واخر محضر جمعية عامة معتمد ، تفويض من الشركة بفتح حساب مع الطرف الأول ، وكذلك بالأشخاص المفوضين بالتعامل على الحساب ، صورة من إثبات الشخصية للمفوضين بالتعامل مع الشركة .
- بيان الرسوم والعمولات والمصرفيات .
- نموذج استعلام البنوك وتفويض للحصول على صحة توقيع.
- إتفاق تحكيم وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤
- القواعد والإجراءات التي يجب مراعاتها عند تنفيذ أوامر العميل الصادرة تليفونياً أو بالبريد الإلكتروني
- نموذج حماية سرية البيانات المتعاملين في الأنشطة المالية غير المصرفية من مخاطر الاحتيال
- طلب الحصول على خدمة التعامل وإرسال وإستقبال التعليمات و الأوامر المباشرة عبر الإنترنت .
- نموذج الإفصاح عن المخاطر المصاحبة لنظام تداول الأوراق المالية المباحة من شراء ذات الجلسة
- عقد تداول الأوراق المالية المشتراه والمباحة في ذات جلسة التداول
- عقد فتح حساب تداول الأوراق المالية بالهامش
- الإفصاح عن المخاطر المصاحبة لنظام شراء الأوراق المالية بالهامش

الطرف الثاني



الطرف الأول

بيان العمولات والمصروفات والرسوم

(٠,٤ %) لكل عملية بحد أدنى ١٠ ج	عمولة التداول
(٠,٠٥ %) لكل عملية بحد أدنى ٢ ج	عمولة الحفظ المركزي عن طريق أمناء حفظ شركة سيجما كابيتال القابضة للإستثمارات المالية
١ % بحد أدنى ١٠ ج و بحد أقصى ١٠٠٠ ج	عمولة صرف الكوبونات
(٠,٠٠٧ %) سنوياً	عمولة حيازة تحصل سنوياً على سعر إقفال يومى ١٢/٣١
(٢٠٠,٠٠) جنيه	مصروفات إدارية شهرية مقابل خدمات : متابعة التداول لحظياً – التنفيذ المباشر – التحليل الفنى للأوراق المالية – التحليل الأساسى و البحوث :
مجاني	متابعة التداول غير اللحظى
(١٠,٠٠) جنية للمرة	مصاريف كشف حساب
(١٠,٠٠) جنية للفاتورة الواحدة	مصروفات إدارية

- يتحمل العميل عمولة التداول والمصروفات الأخرى , وكذلك مقابل خدمات المقاصة ، مصاريف و خدمات البورصة ، الدمغات الحكومية ، عمولات الحفظ المركزي ، و أى رسوم أخرى قد تنتج عن عملية تداول الأوراق المالية فى البورصة
- من حق الشركة الخصم على حساب العميل تصحيحاً للقيود التى قد تتم على حسابه بالخطأ دون الحاجة الى إخطار مسبق لإجراء هذا الخصم سواء بطريق القيد العكسى أو أية طريقة محاسبية .
- يقر العميل بتحملة لكافة المصروفات و الغرامات والفوائد التى قد تتحملها الشركة فى سبيل استيفاء حقها و فى حالة عدم سداده المبالغ المطلوبة منه وقت طلبها.
- سوف تقوم الشركة بخصم كافة الرسوم و المصروفات و الغرامات والفوائد و مقابل الخدمات مباشرة من حساب العميل ، وسوف يكون على العميل دفع المبالغ المطلوبه وقت طلبها فى حالة ما اذا كان رصيد حسابه مديناً .
- لا تستحق الأرصدة الدائنة للعميل أى فوائد .
- من حق الشركة تغطية الحسابات المدينه لذات العميل من حساباته الدائنه الاخرى وان كانت بعملات مختلفة وذلك على أساس سعر الصرف المعلن لدي البنك المركزي المصري .
- يخصم مباشرة من حساب العميل لدى الشركة مصاريف تحصيل الشيكات المسحوبة على البنوك والمخصومة بمعرفتها ، مصاريف التحويل من حساب العميل لدى الشركة طبقاً لتعليماته ، بالإضافة إلى المصاريف الإدارية الخاصة بحساب العميل .
- تعد الرسوم والعمولات والمصروفات و الشروط السابق ذكرها جزءاً من (البند الثانى) من شروط عقد فتح الحساب وتملك الشركة الحق فى تعديل هذه العمولات والمصروفات فى أى وقت عن طريق إخطار العميل بأى وسيلة إخطار طبقاً لما جاء بالبند السابع وفى حالة عدم اعتراض العميل خلال ١٥ يوماً يعد ذلك موافقة من العميل على التعديلات.
- يفوض العميل الشركة فى التعاقد و التعامل مع كافة الجهات المرخص لها بالعمل كأمناء حفظ و الخصم على حسابه لسداد العمولات و المصروفات الخاصة بهذه الجهات .

اسم العميل :

التاريخ : / /

التوقيع :



إتفاق تحكيم وفقا لأحكام القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤

إنه فى يوم الموافق / / تم تحرير هذا العقد فيما بين كل من :

أولا : السادة / شركة سيجما لتداول الأوراق المالية

الكائنة فى ٣٧ شارع جامعة الدول العربية – المهندسين ، ١٢٤١١ الجيزة .

و يمثلها فى التوقيع على هذا العقد السيد :

بصفته :

(ويشار إليها فى هذا العقد بالطرف الأول أو الشركة)

ثانيا : السيد / السادة شركة :

الكائن / الكائنة فى :

تحقيق شخصية رقم:

صادر من :

تاريخ الصدور: / /

(ويشار إليه فى هذا العقد بالطرف الثانى أو العميل)

تمهيد

إلحاقا لعقد فتح الحساب فقد إتفق الطرفان على أن يتم تسوية و حسم المنازعات التى قد تنشأ بمناسبة هذا العقد عن طريق التحكيم وفقا لأحكام القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ وفقا لما يلى من بنود و يعتبر هذا التمهيد جزء لا يتجزأ من العقد و مكمل و مفسر له .

البند الأول

تشكل هيئة التحكيم من ثلاثة أعضاء يختار كل طرف محكما ثم يتفق المحكمان على إختيار الثالث و إذا لم يعين أحد الطرفين محكما عنه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إخطاره على عنوانه المدون بصدر هذا العقد أو إذا لم يتفق المحكمان على تعيين ثالث خلال الخمسة عشر يوما التالية لتاريخ تعيين أخرهما تولت محكمة إستئناف القاهرة إختياره بناء على طلب أحد الطرفين و يكون المحكم الذى إختاره المحكمان المعينان أو الذى إختارته المحكمة رئيسا لهيئة التحكيم .

البند الثانى

تكون الإعلانات بواسطة المحضرين وفقا لأحكام قانون المرافعات المصرى بما لا يتعارض مع الوارد بهذا الإتفاق حسب مكان تواجد المعلن إليه سواء فى موطنه أو فى مقر عمله حسب العنوان المدون فى صدر العقد و إتفاق التحكيم و يعتبر الإعلان صحيحا ما لم يخطر الطرف الآخر بتغيير العنوان و ذلك لحين تشكيل هيئة التحكيم و التى تحدد فيما بعد طرق الإعلان و مواعيده حسبما يحقق المصلحة و يوفر الوقت . و يكون مكان التحكيم بمقر الشركة الطرف الأول .

البند الثالث

تطبق هيئة التحكيم قواعد و أحكام القوانين المصرية .

البند الرابع

يقر الطرفين بأن العناوين المدونة فى صدر هذا العقد و إتفاق التحكيم صحيحة و كافة المراسلات و الإخطارات التى ترسل على هذه العناوين تكون صحيحة و منتجة لآثارها القانونية .

البند الخامس

تحرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها .

الطرف الثانى



الطرف الأول

أقرارات و تعهدات العميل

- ١-يقر العميل بعلمه التام بأحكام المادة ٨ من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و كذلك أحكام المواد من ٣٢٥ – ٣٥٨ من اللائحة التنفيذية لذات القانون و يتعهد بتنفيذ أحكام هذه المواد سالفة الذكر في كل عملية يجريها و بإخطار الشركة كتابيا في حالة توافر أى من شروط هذه المواد و بمسئوليته الكاملة في حالة مخالفته لأحكام المواد المشار إليها دون أدنى مسئولية على الشركة .
- ٢-يقر العميل بأن الأسهم المراد بيعها أو شرائها باسم أولاده القصر مدفوعة قيمتها تبرعا منه و لم تؤول ملكيتها للقصر بأى طريق آخر و يلتزم العميل بتقديم قرار المحكمة بالموافقة على التصرف في حالة كونها غير مدفوعة تبرعا منه .
- ٣-تطبيقا لأحكام المادة ٢٤١ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ تخطر الشركة العميل بأن الشركة والأشخاص المتصلين بها و الشركات الأخرى الشقيقة تقدم العديد من الخدمات المالية المتنوعة لنطاق واسع من العملاء والشركات النظيرة لها ، ومن الجائز تحت الظروف المختلفة لكل منهم ان يبدو ان هناك تضارب في المصالح حول تنفيذ عملية ما . الا ان الشركة تضع مصلحة العميل في المقام الأول وبناء على ذلك فان الشركة ترغب في ان يضع العميل ذلك في اعتباره بداية و تعتبر موافقته على هذا الشرط قبولا منه و اقرارا بعلمه باحتمال وجود تضارب في المصالح و موافقة كتابية على التعامل مع الشركة رغم ذلك.
- ٤-قامت الشركة بالحصول على موافقة الهيئة بتاريخ ٢٢/٠١/٢٠٠٧ – طبقاً لأحكام المادة ٢٦٣ من اللائحة التنفيذية – على قبول الأوامر عن طريق التليفون و يقر العميل بموافقته على تسجيل جميع مكالماته واتصالاته الهاتفية مع الشركة بما تتضمنه من أوامر و تعليمات تليفونية و يعتبر توقيعه على كشف حسابه بمثابة موافقة منه على محو هذه التسجيلات.
- ٥-يقر العميل بموافقته على أن تخطر الشركة بتعاملاته طبقا لما جاء بالبند السابع في عقد فتح الحساب و يكون ذلك دليلا على علمه بهذه التعاملات و موافقته عليها و لا يجوز له الاعتراض على ذلك ، كما لا يجوز له الطعن في الأوامر و التعليمات الصادرة منه للشركة طبقا للوسائل المنفق عليها بالبند السابع في عقد فتح الحساب.
- ٦-يقر العميل بموافقته على التعامل من خلال شبكة المعلومات الدولية الإنترنت(الموقع الإلكتروني للشركة أو تطبيق الهاتف الذكي) و يقر بقبوله كافة المخاطر المترتبة على استخدام هذه الوسيلة و يتحمل وحده كافة المخاطر الناجمة عن ذلك ، و لا يجوز له الطعن في الأوامر و التعليمات الصادرة للشركة عن طريق هذه الوسيلة ، و المعلومات التي ترسلها الشركة له على البريد الإلكتروني الخاص أو الموقع الإلكتروني للشركة أو تطبيق الهاتف الذكي به ملزمة له و دليل على علمه و موافقته على ما جاء بها .
- ٧-يقر العميل بتحمل المسئولية الكاملة لحماية اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة بحسابه و عدم تسريبهما ، و يتعهد بإتخاذ الحيطة في حالة استخدام الخدمة من خلال جهاز حاسوب في مكان عام و يتحمل نتيجة إساءة إستعمال الخدمة ، و يقر بعلمه التام بأن اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة بحسابه تحددان هويته وفي حالة استخدام اسم مستعار بعنوان البريد الإلكتروني يقر بأنه المستفيد الحقيقي والوحيد و أن أى عمليات منفذة بإستخدامهما تعتبر صادرة منه و يقر بمسئوليته الكاملة عن كافة التعليمات والعمليات المنفذة عن طريق اسم المستخدم و كلمة السر الخاصة بحسابه.
- ٨-يقر العميل في حالة حصول أحد الأشخاص على اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة بحسابه ولو بطريق الخطأ يكون العميل مسئولاً وحده دون غيره عن أي أضرار قد تحدث له مع عدم مسئولية الشركة عن أي تلاعب أو أخطاء تنتج عن ضياع هذه البيانات أو استخدامها بواسطة شخص آخر وإن لم يكن العميل أو أحد المفوضين عنه.
- ٩- يقر العميل بأن كافة المراسلات والإخطارات التي ترسل على العنوان المذكور بالعقد تكون صحيحة ومنتجة لأثارها القانونية.
- ١٠-يقر العميل حال كونه رئيس أو عضو مجلس إدارة أو مدير أو مساهم رئيسي أو من العاملين بأحدى الشركات المدرجة أو العاملة بقواعد الإفصاح والقيود والتداول والموافقات الصادرة في هذا الشأن كلاً بحسب موقعه ، و يقر العميل بعلمه بمعنى الشركات المدرجة والعاملة

الإجراءات والضمانات الخاصة بتلقي أوامر العميل عن طريق التليفون أو بالبريد الإلكتروني

- الأوامر التليفونية :
قامت الشركة بالحصول على موافقة الهيئة بتاريخ ٢٢ / ٠١ / ٢٠٠٧ طبقاً لأحكام المادة ٢٦٣ من اللائحة التنفيذية – على قبول الأوامر عن طريق التليفون . ويتم تلقي الأوامر في دفتر الأوامر .
- الأوامر الإلكترونية :
قامت الشركة بالحصول على موافقة الهيئة بتاريخ / / بتلقي الأوامر إلكترونيا على أن تستخدم الشكل المعتمد من الهيئة للتعامل من خلال البريد الإلكتروني , وسيراعى عند استعمال هذه الوسيلة تحقق الضمانات الكافية والتي يلزم اتباعها :
١- يجب تحديد طرف ثالث تكون لديه الإمكانيات الفنية والإلكترونية المناسبة لتقديم خدمة الإنترنت (ISP) الخاصة بهذه العملية .
٢- يجب أن يكون هذا الطرف الثالث مرخص له من الهيئة المسؤولة عن تنظيم ووضع المعايير القياسية للتوقيعات الإلكترونية في مصر والتي سينظمها قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني , وذلك وفقا لما يلي :
٣- يقوم الطرف الثالث بتخصيص عنوان إلكتروني لكل شركة ترغب في تلقي الأوامر بهذه الوسيلة , ويتم إخطار الهيئة بهذا العنوان – والذي يمثل العنوان الرسمي والوحيد للاستخدام .
٤- يلتزم الطرف الثالث بحفظ بيانات البريد الإلكتروني لكافة الشركات المشتركة في النظام تاريخيا , وتكون غير قابلة للإلغاء أو التعديل
٥- يقوم الطرف الثالث بإتخاذ كافة الاحتياطات الفنية وأمن البيانات , ويكون مسئولاً مسؤولا كاملة عن عدم القابلية لتعديل أية رسالة إلكترونية بأجهزة الحفظ التاريخي .. بمعنى أن يسمح النظام بتلقي الأوامر الإلكترونية في اتجاهين متوازيين في نفس اللحظة :
• الإتجاه الأول : الجهاز المخصص للبريد الإلكتروني للشركات المشتركة في النظام.
• الإتجاه الثاني : الجهاز المخصص للحفظ التاريخي الفوري للرسائل الواردة .
٦- يكون الطرف الثالث هو المرجع الوحيد في حالة حدوث اختلافات بين شركة السمسرة وأحد عملائها .
٧- يقدم الطرف الثالث للهيئة مشروع نظام المعلومات الخاص بإدارة هذه العملية للمراجعة والاعتماد من الهيئة , ولا يجوز له إجراء أية تعديلات إلا بعد المراجعة والاعتماد من الهيئة.

اسم العميل : التوقيع : التاريخ : / /



تفويض و توكيل للتعامل مع الشركة نيابة عن صاحب الحساب

أفوض و أوكل أنا (نحن) الموقع (الموقعين) أدناه على هذا الاتفاق وصاحب الحساب لدي شركة سيجما لتداول الأوراق المالية المذكور (المذكورين) أدناه ليكون (ليكونوا) وكيل (وكلائ) الحقيقي (الحقيقيين) والذي (الذين) يملك (يملكون) جميع الحقوق والسلطات لتشغيل هذا الحساب نيابةً عني، كما يمكن له (لهم) إصدار الأوامر بـ شراء/ بيع/ إستلام/ إيداع :- الأوراق المالية / النقدية / الشيكات طبقاً للقواعد والشروط الواردة بالعمد .

الاسم : _____
 الجنسية: _____ صلته بالعميل: _____ تليفون منزل: _____
 محمول: _____ البريد الإلكتروني: _____
 عنوان الوكيل : _____ وظيفة الوكيل : _____
 تليفون العمل: _____ اسم الجهة/ الشركة: _____ عنوان الجهة/ الشركة: _____
 رقم تحقيق الشخصية : _____ نوعها : _____ تاريخ الإصدار: - _____
 صالحة حتى: _____ الجهة المصدرة:- _____

الاسم : _____
 الجنسية: _____ صلته بالعميل: _____ تليفون منزل: _____
 محمول: _____ البريد الإلكتروني: _____
 عنوان الوكيل : _____ وظيفة الوكيل : _____
 تليفون العمل: _____ اسم الجهة/ الشركة: _____ عنوان الجهة/ الشركة: _____
 رقم تحقيق الشخصية : _____ نوعها : _____ تاريخ الإصدار: - _____
 صالحة حتى: _____ الجهة المصدرة:- _____

اسم العميل : التوقيع : التاريخ : / /

قائمة التوقيعات المرفقة

صاحب الحساب

م	الاسم	الشكل القانوني شخص (طبيعي / اعتباري)	التوقيع

الأشخاص المفوضون

م	اسم المفوض	المنصب	التوقيع

طلب الحصول على خدمة التعامل و إرسال و إستقبال

التعليمات و الأوامر المباشرة عبر الإنترنت

السادة : شركة سيجما لتداول الأوراق المالية

مقدمه لسيداتكم : _____

حساب رقم : _____

اولاً تعليمات

برجاء التكرم بالموافقة على فتح حساب للتعامل من خلال شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) وتطبيق الهاتف الذكي للحصول على الخدمات التي تقدمها الشركة و قبول أوامري مباشرة عبر الإنترنت و تطبيق الهاتف الذكي و أقر بعلمي و قبولي لكافة المخاطر المترتبة على استخدام شبكة الإنترنت و تطبيق الهاتف الذكي و أتحمّل وحدي كافة المخاطر الناجمة عن ذلك ، و أقر بتحملي المسؤولية الكاملة لحماية اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة بحسابي و عدم تسريبهما ، و أتعهد بإتخاذ الحيطة في حالة استخدام الخدمة من خلال جهاز حاسوب أو تطبيق الهاتف الذكي في مكان عام و أتحمّل نتيجة إساءة إستعمال الخدمة ، و أقر بعلمي التام بأن اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة بحسابي تحددان هويتي و أن أي عمليات منفذة بإستخدامهما تعتبر صادرة مني و أقر بمسؤوليتي الكاملة عن كافة التعليمات والعمليات المنفذة عن طريق اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة بحسابي . كما أقر بأن المعلومات و البيانات المتاحة عبر الإنترنت على الموقع أو تطبيق الهاتف الذكي الخاص بالشركة و الخاصة بتعاملاتي والعمليات المنفذة على حسابي هي إخطار لي من الشركة و دليل على علمي و موافقتي على هذه المعلومات و العمليات المنفذة على حسابي ، و لا تتحمل الشركة أي مسؤولية في حالة حدوث أي عطل ، كما يحق للشركة في أي وقت وقف هذه الخدمة (خدمة التعامل و إرسال و إستقبال التعليمات و الأوامر المباشرة عبر الإنترنت أو تطبيق الهاتف الذكي) وعليه استخدام أي من الوسائل الأخرى المذكورة في البند السابع من عقد فتح الحساب . و أقر بإستلامى اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة بحسابي .

ثانياً شروط العقد

يقر العميل ويلتزم بما يلي:

- 1- أنه على علم وإلمام بكافة شروط وأحكام هذا العقد كما يلتزم بجميع شروطه وأحكامه.
- 2- أن اشتراكه في هذه الخدمة (التداول الإلكتروني أو تطبيق الهاتف الذكي) محل هذا العقد يتم من خلال موقع الشركة الإلكتروني ومن جهاز الحاسب الآلي ومن الموبايل الخاص به وذلك بالضغط عليه ألياً بالموافقة وتعبئة استمارة التسجيل ألياً ولا يحق للعميل تقديم أي اعتراضات في هذا الشأن .
- 3- أنه لن يسمح له بالتعامل من خلال الشركة عن طريق الإنترنت إلا بعد إبرام عقد فتح الحساب الذي يخول للشركة تداول باسم العميل .
- 4- أن البيانات المطلوبة للسماح للعميل للدخول على موقع الشركة عبر الإنترنت أو عبر تطبيق الهاتف الذكي والرقم السري الخاص بالتداول عبر الإنترنت أو تطبيق الهاتف الذكي هي بيانات سرية يجب على العميل التأكد من عدم حصول أي شخص عليها ويكون مسؤولاً عنها مسؤولية كاملة ، وفي حالة حصوله أحد الأشخاص عليها ولو بطريق الخطأ يكون العميل مسؤولاً وحده دون غيره عن أي أضرار قد تحدث له مع عدم مسؤولية الشركة عن أي تلاعب أو أخطاء تنتج عن ضياع هذه البيانات أو استخدامها بواسطة شخص آخر وإن لم يكن العميل أو أحد المفوضين عنه.
- 5- أن الشركة تتعامل مع أي تعليمات تصلها من العميل من خلال "التداول عبر الإنترنت بأى صورة من صور" عن طريق حسابه الخاص كما لو أنها مرسله من العميل مادام قد تم الوصول إلى "التداول عبر الإنترنت بأى صورة من صور" باستخدام كلمة السر الخاصة بالدخول وكلمة السر لتنفيذ العمليات "التداول عبر الإنترنت بأى صورة من صور" من قبل العميل أو من قبل الشركة أو من قبل الهيئة.
- 6- أنه سيكون مسؤولاً وحده عن أي تعليمات ترسل منه من خلال "التداول عبر الإنترنت بأى صورة من صور" بما في ذلك أي أخطاء أو أعطال أو تكرار في تعليمات العميل.
- 7- أن الشركة أو أي طرف مفوض منها يحق لهما الافتراض بأن أي من تعليمات العميل تكون بلا أخطاء ويجوز للشركة أو أي طرف مفوض منها العمل على ضوء تعليمات العميل ذلك إذا تضمنت معلومات كافية للشركة أو أي طرف مفوض للبدء في تنفيذ الأمر مادام ضمن حدود صلاحية العميل ويوجد لديه حساب نقدي يغطي جميع المصروفات.
- 8- يلتزم العميل بإخطار الشركة فور ضياع أو فقد أي بيانات من المذكورة اعلاه أو عامة بحصول أحد من الغير عليها ويكون حتى وقت الإخطار مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي اضرار قد تحدث له.
- 9- أنه قد قرأ بيان الكشوف عن مخاطر شبكة الإنترنت الوارد بهذا العقد ويقبوله وإدراكه بكافة المخاطر المتعلقة بأنظمة الدخول عبر شبكة الإنترنت بما في ذلك مخاطر احتمال اختراق العمليات السرية للعميل واحتمال حدوث تدخل طرف ثالث وأي مخاطر أمنية أخرى مختلفة ورد وصفها في هذا العقد.
- 10- أن الشركة لا تكون مسؤولة تجاه العميل من خلال "التداول عبر الإنترنت" حينما تعزي أسباب هذه الأضرار كلياً أو جزئياً إلى أي طرف من الغير .
- 11- أن الشركة لن تعمل بأي صفة استشارية وبالتالي لن تقدم بأي خدمات استشارية فيما يتعلق بعمليات التداول وان قرار بيع وشراء أي أوراق مالية يرجع اليه وحده وأن قراره يكون مستقلاً يرجع إلى إرادته الشخصية ولا يستند إلى أي توصية من الشركة.
- 12- أن الاستثمار في الأسهم أو أية استثمارات أخرى مدرجة في أسواق ما يحمل في طياته مخاطر الخسارة وفرص الربح التي قد تتضمن خسارة كامل مبلغ استثمار العميل.
- 13- أنه في ظل ظروف معينة في السوق ربما يصبح من الصعب أو المستحيل تسوية أو تصفية محفظته.
- 14- أن الشركة عند تنفيذها عمليات التداول لا تصادق بأي حال من الأحوال على قراره الاستثماري وليس من واجب الشركة تقديم أي مشوره حول استحسان ذلك البيع أو الشراء ، كما لا تؤيد ولا توصي الشركة بأي نصيحة استشارية ترد في أي تقارير استشاري حول الاستثمار سواء كانت صادرة من قبل الشركة أو من أي طرف ثالث.
- 15- أنه قد لا يستطيع تنفيذ الأوامر الخاصة به ، وهذا لأسباب منها على سبيل المثال وليس الحصر عدم توافق السعر مع الحد الأدنى والأقصى للتداول وإيقاف التداول على الأسهم من قبل إدارة البورصة.
- 16- أنه يجوز للشركة أن تضيف ملاحق أو تعديلات أخرى على هذا العقد وذلك كشرط وأحكام إضافية على أن يتم إخطار العميل بها مسبقاً ومدامت هذه الملاحق أو التعديلات تتوافق مع أحكام القوانين النافذة.
- 17- قبل إرسال أي من تلك التعليمات يتعين بأنه يؤكد العميل بأن كافة المعلومات الواردة في التعليمات صحيحة مثلاً على سبيل المثال لا الحصر (١) الورقة المالية ، (٢) كمية الأوراق المالية المراد تداولها، (٣) السعر المحدد أو سعر السوق الذي يرغب العميل تنفيذ الأمر بموجبها، (٤) تاريخ صلاحية الأمر .
- 18- تعتبر كافة عمليات التداول التي تنفذ من "تداول عبر الإنترنت" ملزمة على العميل فور الدخول إلى برنامج "التداول" ولن تسلم لأي عميل إيرادات من بيع الأوراق المالية إلا بعد انقضاء فترة التسوية.
- 19- أنه يحق للشركة رفض تنفيذ أي عملية تداول إذا كان حسب تقدير الشركة ، الرصيد الدائن فيه "الحساب النقدي" غير كاف أو سيصبح غير كاف لها في يوم اكتمال عملية التداول تلك ، وفي حالة اعتقاد الشركة في أي وقت بأن العميل في حاجة لحماية نفسه، فإنه يجوز لها بمحض تقديرها أن تطلب من العميل إيداع أي مبلغ نقدي لإجراء هذه الحماية.
- 20- يحظر على العميل إعطاء أي أوامر ينطوي عليها المضاربة الوهمية أو محاولة التأثير بشكل متعمد على أسعار التعامل على الأوراق المالية، وللشركة الحق في إخطار الهيئة والجهات المختصة.
- 21- يلتزم العميل حال كونه رئيس أو عضو مجلس إدارة أو مدير أو مساهم رئيسي أو من العاملين بإحدى الشركات المدرجة أو العاملة بقواعد الإفصاح والقيود والتداول والموافقات الصادرة في هذا الشأن كل بحسب موقعه.
- 22- تشمل أدوات التداول الإلكتروني على سبيل المثال لا الحصر أجهزة الحاسب المكتبية والشخصي واللوجي وجميع التطبيقات المتاحة من خلال الهواتف الذكية.

اسم العميل : التوقيع : التاريخ : / /

ثالثاً: الضمانات والإعفاء من المسؤولية

- ١- لا تقدم الشركة أي تعهدات للعميل فيما يتعلق بالجودة أو السرعة أو الأداء أو الدقة أو الاعتمادية أو خلاف ذلك أو بشأن استخدام العميل للتداول عبر الإنترنت.
- ٢- لا تضمن أو تتعهد الشركة بأن يتوافق "تداول عبر الإنترنت" مع أي مواصفات تقدمها الشركة حول ذلك أو يكون "تداول عبر الإنترنت" خالياً من الأخطاء والعيوب.
- ٣- لا تتحمل الشركة أي مسؤولية عن أي خسارة أو أضراراً يمكن أن يتكبدها العميل باستثناء ما هو ناتج عن الإهمال الكلي أو سوء التصرف المتعمد من جانب الشركة ، وبصورة خاصة لن تكون الشركة مسؤولة عن أي خسارة أو تكاليف إضافية (ما لم يثبت أن سبب هذه الخسارة والتكاليف الإضافية الإهمال الكلي أو سوء التصرف المتعمد من جانب الشركة) نشأ عما يلي:
اعطال الاتصالات أو الأنظمة أو المعدات أو خلل فني سواء كلي أو جزئي - الاحتيال أو التزوير - أي حادث خارج عن إرادة الشركة - أي أضرار عرضية أو ناتجة عن ظروف خارجة عن إرادة الشركة.
- ٤- لا تتحمل الشركة بأي حال من الأحوال أي مسؤولية قانونية تجاه العميل أو أي شخص آخر أو كيانات أخرى عن الأضرار من أي نوع كانت الناشئة عن استخدام العميل "تداول عبر الإنترنت" أو عدم قدرته على استخدامه أو إهمال في ذلك أو عن أي انقطاع في توريد الخدمات بصرف النظر (بما في ذلك الإهمال أو المسؤولية القانونية الحصرية) سواء تم أو لم يتم إبلاغ بإمكانية حدوث تلك الأضرار أو يمكن أن يكون قد توقعها بأي طرق أخرى.
- ٥- تلتزم الشركة ببذل جهوداً معقولة لضمان الأداء التام "التداول عبر الإنترنت".
- ٦- لا تتحمل الشركة مسؤولية اعطال وخلل في وسائل ومرافق الاتصالات التي لا تكون تحت سيطرة الشركة والتي يمكن أن تؤثر في دقة أو سرعة التعليمات المرسله من خلال "تداول عبر الإنترنت".
- ٧- لن تكون الشركة مسؤولة عن أي خسائر سواء فعلية أو متوقعة تنشأ عن عدم قدرة العميل على تنفيذ عمليات التداول نتيجة عطل في "التداول عبر الإنترنت" أو لأي سبب آخر.
- ٨- لن تكون الشركة مسؤولة عن أي فيروس بالحاسب الآلي أو أي مشكلة تتعلق به ويعزى السبب فيها إلى الخدمات التي يقدمها أي موقع خدمة انترنت أو يمكن أن تنشأ من الحاسب الآلي الخاص للعميل.

رابعاً : إلغاء العقد

- يجوز للعميل إلغاء ملحق العقد هذا في أي وقت وذلك بإشعار الشركة كتابة ولا يبدأ سريان هذا الإشعار إلا بعد يوم من استلامه من قبل الشركة.
- في حالة إخلال العميل بأي بند من بنود هذا العقد يجوز للشركة أن تقوم فوراً بإلغاء هذا العقد وإلغاء حق دخول العميل إلى نظام التداول عبر الإنترنت واستخدامه ، ومع مراعاة ما ورد في هذه المادة يحق للشركة أن تقوم من طرف واحد بإلغاء هذا العقد في أي وقت بتوجيه إخطار طبقاً لما جاء بالبند السابع في العقد .
- عند إلغاء هذا العقد لأي سبب من الأسباب ، تبقى واجبات ومسؤوليات الشركة والعميل قائمة لما بعد هذا الإلغاء فيما يتعلق بأي مديونيات وعمليات وتداول لأية عمليات أخرى تمت في فترة سريان العقد قبل إغائه.
- من وقت لآخر يجوز للشركة أن ترسل للعميل أي تعديلات قد ترد على هذا العقد على عنوانه الموجود بسجلات الشركة وما لم يتم العميل بإشعار الشركة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التعديل بعدم قبوله ذلك التعديل فسيعتبر العميل بأنه قد وافق على ذلك التعديل ، وفي حالة قيام العميل بإشعار الشركة بعدم موافقته على التعديل فيحق للشركة القيام فوراً بإلغاء هذا العقد وإلغاء حق العميل في الدخول إلى "نظام تداول عبر الإنترنت" واستخدامه إلا أنه يجوز للشركة دون أي التزام وجوبي عليها أن تكمل أي عمليات بدأها العميل قبل نفاذ الإلغاء وفي جميع الأحوال لا يجوز للعميل إبداء اعتراضه على أي تعديل يتم إضافته وفقاً لأحكام القانون أو القرارات السارية.

خامساً: بيان الكشف عن مخاطر شبكة الإنترنت

يقر ويقبل العميل كافة المخاطر التي تتطوى عليها استخدام شركة الإنترنت لتنفيذ عمليات الوساطة واتصالات المعلومات المتعلقة بها على سبيل المثال لا الحصر فئات المخاطر العامة التالية:

- ١- تدخل طرف ثالث بما في ذلك اعتراض رسائل وإرسالها من قبل المحتالين والذين ينتحلون شخصيات الآخرين مثل الأشخاص الذين يتمكنون من الدخول إلى مواقع الإنترنت والعبث بها والأشخاص الذين يتمكنون من ترصد مواقع الإنترنت دون العبث بها كما يمكن أن يتضمن تدخل الطرف الثالث إدخال البرامج والأنظمة بما فيها فيروسات الحاسب الآلي، وبرامج التطفل والتنسل إلى الحاسب الآلي الخ.. والتي يمكن أن تتداخل مع أو تحرق الاتصالات والتي يمكن أن تسبب ضرراً في أنظمة الحاسب الآلي للعميل بما في ذلك الأجهزة والبرامج.
- ٢- تعطيل شبكة الاتصالات بما في ذلك حدوث عطل منقطع وتأخير وانقطاع فيها والتي يمكن أن تؤدي إلى عدم تنفيذ (العمليات أو جزء منها) المصرفية والوساطة في وقتها وبالسرعة اللازمة.
- ٣- التعديلات الداخلية على نظام الحاسب الآلي التابع للعميل من قبل موظفي العميل (في حالة إذا كان العميل شخصية اعتبارية) ومستخدمين مغرضين آخرين (في جميع الأحوال).
- ٤- الإهمال في التعامل مع البيانات الحساسة من قبل أشخاص يستخدمون أنظمة الحاسب الآلي الخاصة بالعميل أو البيانات المخزونة فيها أو التي يتم طبعها أو بطريقة أخرى تم استخراجها منها.
- ٥- إمكانية تعرض أنظمة التشفير إلى أساليب التخيل بالقوة غير المنطقية وأنواع أخرى من الهجوم.
- ٦- أي مخاطر ناتجة عن استخدام شبكة الإنترنت.
- ٧- يقر العميل بأن تقنية الأمن وطرق تعقيد وسائل الأشخاص الذين يتمكنون من اقتحام والدخول إلى مواقع الإنترنت والعبث بها والأطراف الثالثة الأخرى والذين يسعون لإعتراض أو التدخل في اتصالات الإنترنت تتزايد بصورة مطردة مع الوقت ، وأن من المحتمل أن يكون من الضروري متابعة تحديث تقنية وإجراءات الأمن باستمرار وتحسين اتصالات الإنترنت والعمليات المصرفية التي تنفذ من خلال شبكة الإنترنت.
- ٨- يقر العميل بتوفير البرامج الحاجبة والواقية (Fire Walls) وأنظمة التشفير ، وكلمات السر وآليات مراقبة الدخول الأخرى للتقليل من المخاطر في استخدام الإنترنت في الاتصالات وفي تنفيذ العمليات كما يقر العميل بأن كل آلية من الآليات الآمنة هذه تكون فقط قوية بقدر قوة أضعف حلقة في النظام وأنه يتعين أن يتم بصورة ملائمة تنفيذ ومتابعة وتحديث وتطبيق قواعد الأمن الداخلية وذلك لضمان أقصى فاعلية من تلك الأنظمة.

سادساً: سرية الحسابات

يخضع هذا العقد لمبدأ سرية الحسابات حيث تلتزم الشركة بالحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة بالعميل وعدم السماح للغير بالإطلاع عليها، ومع عدم الإخلال بذلك يصرح العميل للشركة بالإفصاح عن البيانات وفقاً للقواعد المقررة بالقوانين السارية والقواعد الداخلية للجهات الرسمية التي تقرر إطلاعها على البيانات وتزويدها بها ، كما يقر العميل بموافقته على قيام الشركة باستخدام المستندات الخاصة به لديها في حالة نشوء أي نزاع بينهما.

سابعاً: المراسلات والمخاطبات والإخطارات وتعديلات العقود من قبل الشركة للعميل

تقوم الشركة بإرسال كافة المراسلات والمخاطبات والإخطارات و (التعديلات على العقود) بكافة الوسائل المتاحة (خطاب مسجل بعلم الوصول / البريد العادي / التليفون / عنوان البريد الإلكتروني / رسائل SMS / إخطارات و رسائل ال Mobile Application الخاص بالشركة / الموقع الإلكتروني للشركة أو كل ما يستحدث من الوسائل الرقمية الحالية وما يستجد منها) ، ويعتبر كل ما سبق كأنه تم تسليمه إليه شخصياً على أن يكون العميل مسؤولاً بإخطار الشركة كتابياً في حال تغيير إحدى بيانات ووسائل الإخطار السابقة ، وفي حالة عدم اعتراض العميل على ما ورد بالمراسلات أو المخاطبات أو الإخطارات أو (التعديلات على العقود) خلال ١٥ يوماً من تاريخ إرسالها إليه يعد ذلك تصديقاً على كل ما ورد بها - بما لا يتعارض مع أي حدود زمنية محددة وفقاً لقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والقرارات والكتب الدورية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية - كما يقر العميل بأنه مسؤولاً عن صحة المستندات والبيانات المقدمة منه للشركة.

ثامناً: مدة العقد

يسرى هذا الملحق من تاريخ التوقيع عليه ويظل سارياً حتى إنهائه وفقاً لأحكام البند الخامس من هذا الملحق أو حتى تاريخ إنهاء أو فسخ أو انتهاء مدة عقد فتح حساب تداول الأوراق المالية وأي تجديد له أيهما أقرب. ويعتبر هذا الطلب جزء لا يتجزأ من عقد فتح الحساب ويتم التعامل به في إطار القواعد والضوابط التي تحكم التعامل في الأوراق المالية وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة لها .

اسم العميل : التوقيع : التاريخ : / /



نموذج الإفصاح عن المخاطر المصاحبة لنظام تداول الأوراق المالية

المباعدة من شراء ذات الجلسة

اسم العميل	:	تاريخ ومكان الميلاد	:
الجنسية	:	نوع ورقم إثبات الشخصية	:
المهنة	:	عدد سنوات العمل	:
عنوان المنزل	:	عنوان العمل	:

تمهيد

- حيث أنكم أحد عملاء شركتنا و قد أديتكم رغبتكم في التعامل على الأوراق المالية بنظام البيع و الشراء في ذات الجلسة وفقاً لقرار السيد رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢
- وحيث أن شركتنا حريصة كل الحرص على مصلحة عملائها، وتعمل جاهده لتجنيبهم أية مخاطر قد يتعرضون لها ، نتيجة الافتقار للخبرة وعدم وضوح الرؤية حول التداول بذات الجلسة لذا نتشرف بإحاطتكم علماً بالتالي:
- يقصد بنظام البيع من شراء ذات الجلسة قيام العميل بشراء الأوراق المالية ثم بيعها في ذات جلسة التداول.
- لا يجوز أن يتم التداول وفقاً لهذا النظام إلا على الأوراق المالية التي تتوافر بها المعايير التي وضعتها البورصة و الهيئة العامة للرقابة المالية وهي حالياً كما يلي:
- أن تكون أسهما عادية مقيدة بالبورصة- أن تكون مقيدة بالحفظ المركزي - أن يكون متوسط عدد أيام التداول عليها بنسبة ٩٥% من إجمالي عدد أيام العمل بالسنة.
- ألا يقل عدد شركات الوساطة المتعاملة بها عن ٥٠ شركة بالعام - ألا يقل متوسط عدد العمليات (العادية) اليومي عن ٢٠٠ عملية.
- ألا تقل أسهم التداول الحر عن ١٥% من الأوراق المصدرة - ألا يقل رأس المال السوقي عن مليار جنيه - أن يكون قد صدر عن الشركة قوائم مالية لعامين مابين كاملين على الأقل.
- لا يجوز أن تزيد تعاملات العميل الواحد على ١/١٠٠٠٠ (واحد على عشرة آلاف) من عدد الأوراق المقيدة للشركة ، وهذا لحرص الجهات الرقابية على تجنب جمهور المستثمرين الآثار السلبية التي تترتب عن محاولة توجيه أسعار ورقة مالية ما في وجهة معينة عن طريق مستثمر رئيسي.
- يجب ألا يتوقع العميل أنه سوف يحقق أرباحاً ضخمة من خلال تعاملاته وفقاً لهذا النظام حيث أن النظام يتسم بقدر عال من المخاطر والتقلبات غير المتوقعة ولذا يجب على العميل الإلمام التام بالقواعد الفنية والمتبعة للتعاملات بالبورصة.
- يجب أن يأخذ العميل في اعتباره أنه ليس الوحيد الذي يقوم بإجراء التعاملات وفقاً لهذا النظام وانه يواجه منافسة من عملاء آخرين وشركات أخرى لديهم نفس الرغبة في تحقيق المكاسب .
- هذا النوع من العمليات (البيع من شراء ذات الجلسة) يتسم بقدر عال من المخاطر التي يتعرض لها العميل مما يتطلب أن تكون لديه الخبرة والدراية الكافيتين للتعامل طبقاً لهذا النظام حيث إنه يسمح للعميل الواحد بشراء أوراق مالية بقيمة قد تصل إلي أضعاف المبلغ المودع منه لحساب الشراء وفي حالة انخفاض قيمة الأوراق المالية المشتراة وقيام العميل بالبيع في ذات الجلسة فإن ذلك يؤدي إلي خسائر كبيرة حتما وقد تصل لخسارة كامل المبلغ المودع منه كتأمين لتعاملاته.
- قد يؤدي التعامل العشوائي للعميل على سهم ما وفقاً لهذه الآلية إلي شراء العميل لسهم معين في مستويات سعرية مرتفعة ، ومع الأخذ في الاعتبار إمكانية سماح الشركة للعميل بالشراء الهامشي و وفقاً لأحكام خاصة وكذلك ضرورة القيام بالبيع في نفس الجلسة ، فقد يعني هذا تكبد العميل خسارة مضاعفة وفقاً للهامش المسموح له التعامل به.
- يجب أن يأخذ العميل في اعتباره أن إدارة البورصة يمكن أن تقوم بإيقاف التداول على الأسهم المشتراة وفقاً لهذا النظام في حالة انخفاضها أو ارتفاعها بنسب مئوية متفاوتة تتراوح ما بين ١٠ % إلي ٢٠ % أو إيقاف التداول على الورقة المالية لأي سبب آخر وهو الأمر الذي قد يعيق العميل عن تنفيذ عملية إعادة البيع وفي هذه الحالة يتحمل العميل المسؤولية كاملة بدون أدنى مسؤولية على شركة سيجما لتداول الأوراق المالية ، ويكون مطالباً بسداد قيمة الأوراق المالية المشتراة نقداً أو القيام ببيع أوراق مالية يملكها في ذات الجلسة و لها نفس نوعية التسوية.
- وختاماً نود أن نلفت انتباهكم إلى أن معايير التعامل على الأسهم المباعدة و المشتراة في ذات الجلسة قابلة للتعديل من قبل الجهات التي حولها القانون سلطة إصدار تلك المعايير و الرقابة على سوق الأوراق المالية بوجه عام و دون أدنى مسؤولية على الشركة.

المخاطر الاستثمارية المتعلقة بآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة

(أ) المخاطر العامة المرتبطة بالاستثمار من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة :

تود الشركة أن تحيط عميلها علماً بما يلي :

- ١- أن آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة تنطوي على قدر عال من المخاطر .
- ٢- لا تعتبر آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة ملائمة للمستثمر ذى المصادر التمويلية المحدودة بشكل عام ، حيث قد لا تتوافر لديه القدرة على تحمل واستيعاب المخاطر المرتفعة المرتبطة بهذه الآلية
- ٣- أن المستثمر من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة يجب أن يكون على علم تام واستعداد لمواجهة احتمال التعرض لخسائر ضخمة قد تصل إلى خسارة كامل المبالغ التي خصصها للاستثمار من خلال هذه الآلية ، بالإضافة إلى أن العمولات والمصاريف الأخرى قد تقلل الأرباح الرأسمالية أو قد تزيد من قيمة الخسائر الرأسمالية.
- ٤- لا ينصح بأن يخصص للاستثمار وفقاً لهذه الآلية أية أموال تم تجنيبها من العميل المستثمر للانفاق على بنود العلاج أو التعليم أو مصاريف المعيشة ، كما لا ينصح أن يتم اللجوء لتمويل الاستثمار من خلال هذه الآلية عن طريق السحب على المكشوف أو الحصول على قرض من أحد البنوك أو رهن العميل أحد عقاراته أو مشروعاته لتوفير السيولة اللازمة للاستثمار من خلال هذه الآلية ، كما أنه من غير المسموح به قيام العميل بشراء أسهم وفقاً لهذه الآلية تمويلاً من خلال شركة السمسرة ما لم يكن بينهما عقد شراء بالهامش.
- ٥- يتطلب الاستثمار من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة ضرورة المعرفة والدراية التامة بأسواق المال وأساليب عملها وأنماط الاستثمار بها ، فضلاً عن معرفة المستثمر أهم الآليات والاستراتيجيات المستخدمة في آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة ، إضافة إلى ضرورة معرفته بدرجة تقلبات السوق في مختلف الظروف الاقتصادية وما يتطلبه من استخدام أنواع معينة من الأوامر.
- ٦- يتطلب الاستثمار من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة ، قيام المستثمر بالمتابعة للحظية والدقيقة لشاشات التداول للتعرف على اتجاه أسعار الأسهم التي يتعامل عليها بهذه الآلية ، حتى يستطيع تقليل المخاطر المحتمل مواجهتها من خلال اتخاذ القرار في الوقت المناسب خلال جلسة التداول .
- ٧- يضمن الاستثمار من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة تعرض المستثمرين الآخرون ذوو الخبرة والمحترفون الذين يستثمرون في السوق من خلال ذات النظام ولديهم المعرفة والخبرة العملية بطبيعة هذه الآلية.

(ب) المخاطر الإضافية المرتبطة بالاستثمار من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة :-

هناك مجموعة من المخاطر الإضافية التي يمكن أن يتعرض لها المستثمر في حالة تعامله بآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة والمعروف باسم **Intra Day Trading** ، وتطبيقاً لمبادئ الإفصاح والشفافية وحماية المستثمر ، فقد رأيت الشركة أن تطلع سيادتكم عليها للتأكد من معرفتكم بها واستعدادكم لتحملها في حالة تعرضكم لها وفيما يلي ملخص للمخاطر الإضافية كما يلي :-

١-مخاطر الشراء بالهامش عند التعامل بآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة Margin Trading Risk :

إن قيام المستثمر بشراء أسهم وتمويل جزء من قيمة الأسهم المشتراة عن طريق الاقتراض بغرض التعامل من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة يزيد من احتمالات تحقيق خسائر يومية عقب نهاية كل جلسة في حال اتجاه أسعار تلك الأسهم نحو الانخفاض .

اسم العميل : / / التاريخ

فمع استمرار هذا الاتجاه الهبوطي خلال جلسة التداول قد يلجأ بعض المتعاملين إلى إنهاء الصفقات اليومية خلال ذات الجلسة ، مما قد يزيد من قيمة الخسائر المحققة وقد ينتج عن ذلك خسارة كامل المبالغ المقرضة لتمويل الاستثمار من خلال هذه الآلية وقد تتعدى الخسائر المحققة قيمة هذه المبالغ المقرضة مما يؤدي إلى تآكل جزء من أموال العميل الذاتية.

٢- مخاطر السوق Market – Risk :-

في ظل التعامل بآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة يتحمل العميل مخاطر السوق بالإضافة للمخاطر الائتمانية (آلية التداول بالهامش) ويزيد من تلك المخاطر أهمية غلق المراكز المكشوفة في حال التداول بالهامش بالبيع خلال ذات الجلسة ، وفي ضوء أن هناك نوعية من المخاطر قد تتعرض لها كافة الأوراق المالية بالسوق خلال جلسة التداول مثل الإعلان عن أحداث عامة أو أحداث مرتبطة بالاقتصاد الكلي وسواء كانت هذه الأحداث إيجابية أو سلبية ، فإن هذه الأحداث يترتب عليها تقلبات سعرية حادة تساهم في زيادة الأرباح أو الخسائر التي يحققها العميل المتعامل بهذه الآلية.

وتجدر الإشارة هنا إلى المخاطر الإضافية المترتبة على وقف التعامل إلكترونياً بحدود الإيقاف المؤقت Circuit Break على تداول السهم إذا بلغت نسبة الانخفاض أو الارتفاع في السعر المرجح للتداول نسب (١٠٪) أو (٢٠٪) قد لا تمكن المستثمر من إغلاق المركز المكشوف خلال الجلسة في حالة الشراء بالهامش مما قد يعظم من الخسائر إذا ما اتجه تأثير هذه الأحداث في شكل معاكس للمراكز المالية المفتوحة ، بعكس الحال في حالة تكوين العميل لمراكز مالية طويلة الأجل Long Position يتم تحويلها من الأموال المملوكة المتاحة للاستثمار من قبل العميل لفترة زمنية طويلة الأجل .

٣- مخاطر الاتصال فيما بين نظم العمل Communication Risk :

هناك بعض المخاطر المرتبطة بآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة مثل تعطل خطوط الربط أو انقطاع التيار الكهربائي أو انقطاع خطوط الاتصالات ، كذلك تزداد المخاطر المرتبطة بهذا النظام في حال قيام المستثمر بالتعامل من خلال شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) حيث يكون هناك احتمالات لحدوث أعطال بالشبكة أثناء جلسة التداول.

وقد يترتب على تلك الأحداث وغيرها من الأحداث غير المواتية عدم قدرة العميل على اتخاذ القرار الاستثماري أو عدم قدرته على تنفيذ أوامره في الوقت المناسب أثناء الجلسة وهو ما قد يزيد من الخسائر التي يواجهها المتعامل بآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة .

٤- مخاطر عدم خبرة العميل بالورقة المالية موضوع التعامل security risk :

إن التعامل على ورقة مالية شراءً أو بيعاً في ذات الجلسة يتطلب دراسة وافية لحركة أسعار تداولها خلال فترة معينة تسمح له بدراسة مستويات أسعار تداولها والوقوف على المدى السعري لتحركها خلال جلسة التداول فضلاً عن ضرورة معرفة الحد الأقصى والحد الأدنى لأسعار تداولها خلال فترة الدراسة .

فدخول المستثمر في تعاملات على ورقة مالية من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة دون دراسة فنية لحركة تداولها وتحديد التوقيت الملائم للشراء أو البيع أثناء الجلسة ، أخذاً في الاعتبار محدودية عدد ساعات التداول وضرورة اتخاذ القرار الاستثماري بسرعة ، عدم إلمام العميل بذلك ، قد يؤدي إلى تعظيم خسائره ، فضلاً عن المخاطر الأخرى المترتبة على الأحداث الجوهرية التي يمكن أن تعلن عن الشركة خلال جلسة التداول والتي يفترض أن يتفاعل معها المستثمر ويتأثر قراره بها ، وهو ما يتطلب وعي المستثمر التام بأسواق المال واستراتيجيات وأساليب الاستثمار والمخاطر المرتبطة بها .

٥- مخاطر سعر صرف currency – risk :

إن التعامل بآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة على أسهم بعملة أجنبية مغايرة لعملة المستثمر قد يترتب عليه تحقيق المستثمر لخسائر إضافية نتيجة التغير في سعر الصرف ، حيث قد يحقق المستثمر أرباحاً رأسمالية نتيجة الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع ، ولكن تغير سعر الصرف قد يؤدي إلى تآكل هذه الأرباح بل وتحقيق خسائر عند التحويل للعملة الأجنبية ، وفي حال تحقيق خسائر نتيجة التعامل في ذات الجلسة فقد يؤدي تحويل العملة إلى التأثير في مقدار هذه الخسائر .

إقرارات العميل

- ١- يقر العميل بإطلاع على التمهيد بأعلاه ، وبالتالي إدراكه والمهام الكاملين بمدى المخاطر التي ينطوي عليها نظام البيع من شراء ذات الجلسة.
- ٢- يقر العميل بالعلم بأن نظام البيع من شراء ذات الجلسة عال المخاطر ولا يتناسب مع العملاء الذين لا يتحملون المخاطر المرتفعة ولا يلائم محدود الاستثمارات المحدودة.
- ٣- يقر العميل بالعلم بأن المخاطر قد تصل إلي تآكل وخسارة نسبة كبيرة من الأموال المستثمرة المخصصة للتعامل في ظل هذا النظام ، بل وقد تزيد الخسائر في بعض الحالات عن رأس مال المستثمر.
- ٤- يتطلب التعامل بهذا النظام معرفة ودراية جيدة بالأوراق المالية المتداولة بالسوق ومعرفة أساليب واستراتيجيات التداول حيث تتم المنافسة بين العميل ومتعاملين محترفين بالسوق.
- ٥- يقر العميل بعلمه بدورة أعمال شركة السمسرة لتنفيذ صفقاتها بالبورصة ، وإن شركة السمسرة قد تواجه مشاكال يصعب فيها إعادة بيع الأوراق المالية المشتركة في بداية الجلسة.
- ٦- يقر العميل بالعلم بضرورة إيداع مبلغ لتأمين تعاملاته وفقاً لنظام التداول في ذات جلسة التداول وفقاً لمتطلبات الشركة.
- ٧- يقر العميل بالعلم بأن التداول وفقاً لهذه الآلية سيكون بالشراء أولاً ثم البيع ، بمعنى أن يكون الشراء سابقاً دوماً لعملية البيع
- ٨- يقر العميل بالعلم بالالتزام بالبيع في نفس جلسة التداول وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته
- ٩- يقر العميل بالعلم بأنه في حالة عدم بيع مجمل الكمية المشتراه بنفس الجلسة ، تخضع الكمية المتبقية لنظام التسويات العادية وفقاً لطبيعة الأسهم محل التداول، وحيث يتوجب عليه في هذه الحالة سداد قيمة الأسهم المتبقية التي لم يتم بيعها خلال الجلسة و في حالة عدم سداد العميل بحق لشركة سيجما لتداول الأوراق المالية القيام نيابة عنه ببيع أي أوراق مالية أخرى يمتلكها في حدود مبلغ مديونيته و استخدام حصيلة البيع لسداد مديونية العميل دون إبراء لذمة العميل حتى سداد إجمالي المديونية ودون إخلال بحق شركة سيجما لتداول الأوراق المالية في التعويض ، وفي جميع الأحوال لن يسمح للعميل بالتعامل وفقاً لهذا النظام إلا بعد سداده لهذا الفرق.
- ١٠- يقر العميل بالعلم بأنه لا يجب أن تزيد قيمة تعاملاته اليومية وفقاً لهذا النظام عن ١٠٠٠٠/١ (واحد على عشرة ألف) من عدد الأوراق المالية المقيدة بجداول البورصة لأية شركة قد يتعامل على أسهمها .
- ١١- يقر العميل بالعلم بأنه في حالة إيقاف التداول على الأسهم محل الشراء بنظام البيع من شراء ذات الجلسة لأي سبب كان ، يلتزم العميل بالسداد النقدي للمديونية المترتبة على تعاملاته أو ببيع أسهم أخرى له متاحة في ذات الجلسة ولها نفس نوع التسوية.

١٢- يقر العميل بالعلم بأنه سيتوجب عليه دوماً القيام بتنويع محفظة الأسهم التي سيقوم بالتعامل بها وفقاً للآلية الجديدة ، وبالتالي تنويع المخاطر في مجموعة أسهم وعدم التركيز في سهم واحد أو عدد محدود من الأسهم ، وهذا لتفادي المخاطر المترتبة عن حدوث أية متغيرات بالقطاع أو الشركة التي استثمر بها وفقاً لهذا النظام وما قد يترتب على هذا من خسائر قد يتكبدها

١٣- يقر العميل بأنه مسئول مسؤول تامة عن كافة قراراته الاستثمارية طبقاً لهذا النوع من العمليات دون أدنى مسؤولية على شركة سيجما لتداول الأوراق المالية وبأنه على علم تام بالقواعد والإجراءات المنظمة لهذا النوع من العمليات.

١٤- تتنص شركة سيجما للأوراق المالية العميل باستخدام الطرق التقليدية (الأوامر المكتوبة أو عن طريق التليفون) في إعطاء أوامر الشراء و البيع للعمليات المتعلقة بالتداول في ذات الجلسة و في حالة استخدام العميل لنظام التداول عن طريق الإنترنت يعد العميل وحده مسؤولاً عن أي خسائر قد تلحقه نتيجة لأي خلل أو عطل في نظام التداول عن طريق الإنترنت لأي سبب كان دون أدنى مسؤولية على شركة سيجما للأوراق المالية.

يظل العقد الاساسي ساريا وملزماً لطرفيه دون تعديل إلا في حدود ما ورد في هذا العقد .

يعد توقيع العميل على هذا العقد بمثابة إقرار منه بأنه على علم تام وكامل بكافة وحجم المخاطر المصاحبة لمثل هذا النوع من التعاملات وأنه اطلع على نموذج الإفصاح عن المخاطر المعد بمعرفة شركة سيجما لتداول الأوراق المالية ويوافق على ما جاء فيه وبأنه قد اطلع على قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته .تسري أي تعديلات تنظيمية تصدرها الجهات صاحبة الاختصاص بتعديل أحكام وقواعد التعامل على الأسهم المباعه والمشتراه في ذات الجلسة تلقائياً على هذا العقد وتعتبر ملحقة به بمجرد حلول تاريخ سريانها حسب أحكام صودورها دون حاجة لتوقيع اتفاق منفصل أو تكميلي لهذا الغرض أو إخطار الشركة للعميل بها وذلك دون أدنى مسؤولية على الشركة .

أقر بإطلاعى وموافقتى على ما ورد بهذا النموذج بشأن الإفصاح عن المخاطر الاستثمارية .

التوقيع

عقد تداول الأوراق المالية المشتراه والمباعة في ذات جلسة التداول

انه في يوم : الموافق : / / تم تحرير هذا العقد فيما بين كل من :
أولاً شركة سيجما لتداول الأوراق المالية (ش.م.م) ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٣٧٠) لسنة ٢٠٠٦ والكانن مقرها في رقم ٣٧ شارع جامعة الدول العربية – المهندسين
ويمثلها في التوقيع على هذا العقد السيد : بصفته

ويشار إليه في هذا العقد بـ " الشركة " أو " الطرف الأول "

ثانياً السيد أو الشركة / (طبقاً لنموذج فتح الحساب)

والموضح بياناته تفصيلاً في العقد الأساسي و رقم حساب الشركة (.....)

والمشار إليه في كلا من العقد الأساسي وهذا العقد بـ " العميل " أو " الطرف الثاني "

تمهيد

انطلاقاً من رغبة العميل في التعامل من خلال آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة (Intraday trading) الصادر به قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ في ٢٠١٢/١٠/٨. وبعد أن أقر العميل بأنه اطلع على نموذج الإفصاح المعد من الشركة والمرفق بهذا العقد والموضح به المخاطر الاستثمارية التي قد يتعرض لها العميل عند التعامل على الأسهم وفق هذه الآلية ، وبأنه يقبل تحمل هذه المخاطر الاستثمارية نتيجة الاستثمار من خلالها .

وكذا إقرار العميل بأنه قد اطلع على القواعد المنظمة للتعامل في سوق الأوراق المالية بصفة عامة وكذا المنظمة للتداول في ذات الجلسة المرفقة بهذا العقد ، والتزامه بها بإرادة حرة واعية خالية من العيوب ، ولما كانت الشركة قد حصلت على موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية على قيامها بمزاولة نشاط التعامل على الأسهم في ذات الجلسة فقد اتفق الطرفان بعد أن أقرّا بإكتمال أهليتهما القانونية حيث أن الطرف الأول من الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط تداول الأوراق المالية وفقاً لنظام البيع من شراء ذات جلسة التداول في إطار صدور قرار السيد رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٨ بشأن نظام تداول الأوراق المالية المشتراة والمباعة في ذات جلسة التداول ، فإن شركة سيجما لتداول الأوراق المالية تقوم بتقديم هذه الخدمة لعملائها الراغبين في التعامل وفقاً لهذا النظام الذي يسمح بشراء وبيع الأوراق المالية في ذات جلسة التداول وحيث أن العميل - الطرف الثاني - يرغب في التعامل وفقاً لهذه الآلية بواسطة الطرف الأول وحيث أقر الطرفان بأهليتهما لإبرام هذا العقد التكميلي واتفقا على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر كلاً من التمهيد السابق والمعلومات الشخصية والتكميلية الواردة في النماذج المرفقة به وما ورد بنموذج الإفصاح المرفق جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومفسراً له ويعتبر التوقيع على هذا العقد سند لإطلاع الطرف الثاني إطلاعاً نافياً للجهة .

البند الثاني: إلتزامات وإجراءات العميل

وافق العميل على أن تتولى الشركة التعامل باسمه وحسابه وفقاً لآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة.

١-يلتزم العميل بالبيع في نفس جلسة التداول وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ في ٢٠١٢/١٠/٨ و تعديلاته ، كما يلتزم بكافة الشروط الواردة من مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية والجهات التنظيمية الخاصة بالتعامل بهذه الآلية .

٢-لا يجري التداول وفقاً لهذا النظام إلا على الأوراق المالية المقيدة بالبورصة والتي تتوفر فيها المعايير التي تضعها إدارة البورصة وتعتمدها الهيئة وتعلن البورصة عنها قبل بداية جلسة التداول على شاشات التداول بها.

٣-كقاعدة أساسية يلتزم العميل بالشراء أولاً ثم البيع لتلك العمليات المشتراة خلال نفس الجلسة ويعتبر أمر البيع لهذه الأوراق المالية وفقاً لهذا النظام صالحاً فقط لذات الجلسة التي تم فيها الشراء .

٤-في حالة عدم قيام العميل بإتمام عملية البيع يتم التعامل على الأوراق المالية المشتراة وفقاً للأحكام والقواعد المعتادة والمنظمة للتداول والتسوية ويكون العميل ملزماً بسداد كامل قيمة الأوراق المشتراة قبل نهاية جلسة التداول بنصف ساعة على الأكثر وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ويكون للشركة الحق في بيع الأسهم في الجلسات التالية لإستيفاء مستحقاتها.

٥-يلتزم العميل بالألا تزيد قيمة تعاملاته اليومية وفقاً لهذا النظام على ١/١٠٠٠ (واحد على عشرة ألف) من عدد الأوراق المالية المقيدة للشركة بجداول البورصة ويمكن للهيئة تعديل النسبة المذكورة في الأحوال التي تراها ويكون هذا التعديل ملزماً للعميل من تاريخ صدوره .

٦-يقر العميل بالعلم النافى للجهة بأنه في حالة عدم بيع مجمل الكمية المشتراة بنفس الجلسة ، تخضع الكمية المتبقية لنظام التسويات العادي وفقاً لطبيعة الأسهم محل التداول، وحيث يلتزم العميل في هذه الحالة بسداد قيمة الأسهم المتبقية التي لم يتم بيعها خلال الجلسة بحد أقصى صباح اليوم التالي ، أو ببيع أسهم أخرى له جاهزة للبيع باليوم التالي وتكون من نفس نوع التسوية.

٧-يلتزم العميل بالأوامر الصادرة منه أو ممن هو صاحب الصفة في تمثيله ، حيث تنتهي مدة صلاحية أوامر البيع بتمام بيع الأسهم المشتراة أو بسداد قيمتها قبل تاريخ التسوية.

٨-يحظر نهائياً على العميل إصدار أي أوامر بيع للأوراق المالية المشتراة وفقاً لهذا النظام إلا من خلال شركة سيجما لتداول الأوراق المالية ، وفي حالة إخلال العميل بذلك فيكون توقيع العميل على هذا العقد بمثابة تفويض منه لشركة سيجما لتداول الأوراق المالية بالحصول على ثمن البيع من الشركة التي تم من خلالها البيع ودون إخلال بحق شركة سيجما لتداول الأوراق المالية في التعويض عن أي خسائر تلحق بها من جراء ذلك.

٩-تكون تعاملات العميل اليومية وفقاً لهذا النظام في حدود المبلغ المودع منه بحسابه لهذا الغرض والذي يجب ألا يقل عن % وذلك طبقاً للملاءة المالية للعميل وقدرته على تحمل المخاطر ووفقاً لتقدير الشركة المطلق ودون إلتزام منها بهذه النسبة كما يحق للشركة تخفيض هذه النسبة أو الامتناع عن تنفيذ أوامر العميل طبقاً لهذا النظام ودون إبداء الأسباب.

١٠-في حال إيقاف التداول على الأسهم محل الشراء بنظام البيع من شراء ذات الجلسة لأي سبب كان و مع عدم الإخلال بأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ في ٢٠١٢/١٠/٨ يلتزم العميل بالسداد النقدي للمديونية المترتبة عن تعاملاته أو ببيع أسهم أخرى له في نفس الجلسة

١١-يوافق العميل على قيام شركة سيجما لتداول الأوراق المالية بتسوية العمليات التي تجري على الأوراق المالية وفقاً لهذا النظام في ذات اليوم عن طريق الإضافة أو الخصم في حسابه وفي حالة زيادة قيمة الإلتزامات العميل عن قيمة حسابه يكون العميل ملزماً بتغطية هذا الفارق في موعد غايته نصف ساعة قبل إغلاق جلسة التداول لذات اليوم على الأكثر ، وفي حالة عدم إلتزامه فإن توقيع على هذا العقد يكون بمثابة تفويض منه لشركة سيجما لتداول الأوراق المالية بتغطية هذا الفارق نيابة عنه من خلال أي حسابات أخرى لديه بشركة سيجما لتداول الأوراق المالية أو شركاتها الشقيقة أو من خلال قيام شركة سيجما لتداول الأوراق المالية نيابة عنه ببيع أي أوراق مالية أخرى يمتلكها في حدود مبلغ مديونيته واستخدام حصيلة البيع لسداد مديونية العميل دون إبراء لزمة العميل حتى سداد إجمالي المديونية ودون إخلال بحق شركة سيجما لتداول الأوراق المالية في التعويض ، وفي جميع الأحوال لن يسمح للعميل بالتعامل وفقاً لهذا النظام إلا بعد سداه لهذا الفرق و يحق لشركة سيجما لتداول الأوراق المالية بيع الأوراق المالية سائلة الذكر وفقاً للأسعار السائدة في ذات الجلسة التي تحققت فيها مديونية العميل مع عدم أحقية العميل في الرجوع على شركة سيجما للأوراق المالية فيما يتعلق بسعر البيع في هذه الحالة..

١٢-إذا تأخر العميل في أداء أي من إلتزاماته في هذا العقد فإنه يكون ملتزماً بتعويض الطرف الأول عن كافة الأضرار المادية المترتبة على ذلك وبتكلفة الأموال التي تكبدها الطرف الأول ، بالإضافة إلى أية غرامات يحصلها صندوق ضمان التسويات أو أية جهة أخرى نتيجة لتأخر العميل في السداد النقدي ، ومع عدم الإخلال بأحكام المادة ٢٤٣ من اللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ يحق للطرف الأول تجميد رصيد العميل لدى شركة مصر للمقاصة في حساب معلق لحين التصرف بالبيع بأسعار السوق في كل أو جزء من الأوراق المالية المملوكة للعميل في الحدود التي تمكنه من تغطية مديونية العميل ، وحيث يعتبر إخلال العميل بسداد المديونية قبل تاريخ التسوية بمثابة تفويض للشركة بالبيع في الحدود التي تغطي مديونيته للشركة إبراء لزمة العميل حتى سداد إجمالي المديونية.

١٣-لا يعدد بالمبالغ غير المسواة للعميل للتعامل بها وفقاً لنظام التداول في ذات جلسة التداول.

الطرف الثاني



الطرف الأول

١٤- يقر العميل بموافقة على حق الشركة في فسخ العقد الخاص بالتداول في ذات جلسة التداول ، في حال عدم إلتزامه بشروط التداول وفقاً لهذا النظام ، أو تعريض الشركة للخطر بعدم إلتزامه بسداد المديونية المترتبة عن تعاملاته في آجالها المذكورة سابقاً ، أو بأية ممارسات أخرى قد تمس الشركة أو إخلاله بأي من أحكام هذا العقد بموجب إخطار كتابي بالبريد المسجل يعلم الوصول على عنوانه المدون في هذا العقد دون حاجة إلى أي إنذار أو إجراء قضائي ، كما يحق للطرف الأول في أي وقت يراه إيقاف أو إلغاء أو إنهاء هذا العقد وأن يطالب العميل بسداد كامل مديونته في خلال أسبوع من تاريخ إخطار العميل بموجب إخطار كتابي بالبريد المسجل يعلم الوصول على عنوانه المدون في هذا العقد دون حاجة إلى أي إنذار أو إجراء قضائي.

١٥- تصحح شركة سيجما لتداول الأوراق المالية العميل باستخدام الطرق التقليدية (الأوامر المكتوبة أو عن طريق التليفون) في إعطاء أوامر الشراء و البيع للعمليات المتعلقة بالتداول في ذات الجلسة و في حالة استخدام العميل لنظام التداول عن طريق الإنترنت يعد العميل وحده مسؤولاً عن أي خسائر قد تلحقه نتيجة لأي خلل أو عطل في نظام التداول عن طريق الإنترنت لأي سبب كان دون أدنى مسؤولية على شركة سيجما لتداول الأوراق المالية.

١٦- في حالة عدم بيع كل أو جزء من كمية الأسهم السابق شراؤها في ذات الجلسة، تصبح الأسهم غير المباعة ملكاً للعميل ، وعليه الوفاء بالإلتزامات المالية المترتبة على ذلك ، وفي حالة عدم وفائه بهذه الإلتزامات في المواعيد المحددة ، يقر العميل بقبوله تصرف الشركة في كل أو جزء من الأسهم لتغطية مركزه واستيفاء هذه الإلتزامات .

البند الثالث

عمولة التداول

يتعهد العميل بالوفاء بكافة الإلتزامات المرتبطة والنشأة عن تعاملاته تنفيذاً لهذا العقد ، وفقاً لجدول المصروفات والعمولات المرفق بهذا العقد . ويتحمل العميل عمولة تداول (عمولة سمسرة) بنظام التداول في ذات جلسة التداول تبلغ ثلاثة في الألف بالإضافة إلى مصاريف خدمات البورصة وخدمات الهيئة وخدمات مصر للمقاصة وتأمين المخاطر، وأيه مصاريف إضافية أخرى خارج البنود المذكورة .

البند الرابع

الإلتزامات الشركة وواجباتها

تلتزم الشركة بتنفيذ الأوامر الصادرة إليها من العميل بعد التأكد من أن الأسهم المطلوب التعامل عليها والواردة بالأمر الصادر منه هي أحد الأسهم المسموح بالتعامل عليها وفقاً لهذه الآلية ، وتلتزم الشركة بفتح حساب مستقل للعميل خاص بعمليات التعامل على الأسهم في ذات الجلسة ، بحيث تكون جميع تعاملاته وفقاً لهذه الآلية مفرزة عن تعاملاته الأخرى .

١- تلتزم الشركة بشراء وبيع الأوراق المالية باسم ولحساب الطرف الثاني طبقاً لما يقضى به قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته .
٢- تلتزم الشركة بالشراء باسم ولحساب الطرف الثاني بقيمة لا تتجاوز أربعة أضعاف المبلغ الذي أودعه العميل لتأمين تعاملاته ، وهذا وفقاً للملاءة المالية للعميل ، ومدى إلتزامه بشروط التعامل وفقاً لنظام التداول في ذات جلسة التداول وفقاً لتقدير الشركة المطلق .

البند الخامس

الأحكام العامة

- يقر العميل بعلمه بالقيود التي تفرض على التعامل بهذه الآلية وبخاصة القيد الخاص بعدم جواز زيادة حجم التعاملات اليومية للعميل الواحد على ١/١٠٠٠٠ (واحد على عشرة ألف) من عدد الأسهم المقيدة للشركة بجداول البورصة أو ما قد تقرره الهيئة من تعديلات على هذا الحد مستقبلاً .

ويعد توقيع العميل على هذا العقد بمثابة إقرار منه بأنه على علم تام وكامل بكافة وحجم المخاطر المصاحبة لمثل هذا النوع من التعاملات وأنه اطلع على نموذج الإفصاح عن المخاطر المعد بمعرفة شركة سيجما لتداول الأوراق المالية ويوافق على ماجاء فيه وبأنه قد اطلع على قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته .
تسرى أي تعديلات تنظيمية تصدرها الجهات صاحبة الاختصاص بتعديل أحكام وقواعد التعامل على الأسهم المباعة والمشتراة في ذات الجلسة تلقائياً على هذا العقد وتعتبر ملحقه به بمجرد حلول تاريخ سريانها حسب أحكام صورها دون حاجة لتوقيع اتفاق منفصل أو تكميلي لهذا الغرض أو إخطار الشركة للعميل بها وذلك دون أدنى مسؤولية على الشركة .

البند السادس

في حال قيام العميل بالتعامل من خلال شبكة المعلومات الدولية بآلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة فإن هذا العقد يعتبر ملحقاً لعقد فتح الحساب الأساسي للتعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة والموقع مع شركة السمسرة المؤرخ في / / ولعقد فتح الحساب للتعامل من خلال شبكة المعلومات الدولية والمؤرخ في / / .

البند السابع

المراسلات والمخاطبات والإخطارات وتعديلات العقود من قبل الشركة للعميل

تقوم الشركة بإرسال كافة المراسلات والمخاطبات والإخطارات و (التعديلات على العقود) بكافة الوسائل المتاحة (خطاب مسجل يعلم الوصول / البريد العادي / التليفون / عنوان البريد الإلكتروني / رسائل SMS / إخطارات و رسائل ال Mobile Application الخاص بالشركة / الموقع الإلكتروني للشركة أو كل ما يستحدث من الوسائل الرقمية الحالية وما يستجد منها) ، ويعتبر كل ما سبق كأنه تم تسليمه إليه شخصياً على أن يكون العميل مسؤولاً بإخطار الشركة كتابياً في حال تغيير إحدى بيانات ووسائل الإخطار السابقة ، وفي حالة عدم اعتراض العميل على ما ورد بالمراسلات أو المخاطبات أو الإخطارات أو (التعديلات على العقود) خلال ١٥ يوماً من تاريخ إرسالها إليه يعد ذلك تصديقاً على كل ما ورد بها - بما لا يتعارض مع أي حدود زمنية محددة وفقاً لقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والقرارات والكتب الدورية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية - كما يقر العميل بأنه مسؤولاً عن صحة المستندات والبيانات المقدمة منه للشركة.

البند الثامن

من المتفق عليه بين الشركة والعميل بموجب هذا العقد أن أي نزاع قد ينشأ في تنفيذه أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد أو ملحقاته يتم تسوية النزاع عن طريق اللجوء إلى المحكمة الواقعة بدائرتها المركز الرئيسي للشركة.

الطرف الثاني

الطرف الأول

اسم العميل /

الممثل القانوني للشركة /

اسم وصفة ممثل العميل /

التوقيع /

التوقيع /

تحريراً في : / /



أمر تعامل في ذات الجلسة (INTRADAY)

تاريخ الأمر: / /

توقيت ورود الأمر :

اسم مصدر الأمر وصفته :

الكود بالبورصة :

رقم الحساب بالشركة :

أمين حفظ العميل :

طريقة تلقي الأمر :

مدة سريان الأمر :

الأسهم المراد التعامل عليها					
أمر شراء من بيع في ذات الجلسة			أمر شراء وبيع في ذات الجلسة		
ملاحظات	شراء من بيع في ذات الجلسة	نوع العملية	ملاحظات	شراء	نوع العملية
		الكمية			الكمية
		سعر السهم			سعر السهم
		شروط أخرى			شروط أخرى
			ملاحظات	بيع من شراء في ذات الجلسة	نوع العملية
					الكمية
					سعر السهم
					شروط أخرى

إقرار العميل :-

أقر بإستلام نسخه من الأمر .

أقر بالعلم بالمخاطر الاستثمارية الناتجة عن التعامل بنظام التداول في ذات الجلسة

والعلم والإلتزام بالقرارات المنظمة للتعامل بهذا النظام وكذلك القواعد الحاكمة له

أقر بالإلتزام بالقواعد الحاكمة للتداول بالبورصة .

أقر بالعلم بالأسهم التي يتم التعامل عليها بهذا النظام والتي تضعها البورصة وتعتمدها الهيئة .

أقر بأن يتم تسوية الزيادة في المشتريات عن المبيعات بنظام التسليم مقابل الدفع أو الشراء الهامشي مع حفظ حق الشركة في كافة الفوائد أو العمولات.

توقيع مصدر الأمر وصفته :

اسم متلقى الأمر وصفته :

توقيع متلقى الأمر :

اسم وشعار شركة السمسرة

.....

"عقد فتح حساب تداول الأوراق المالية بالهامش"

إنه في يوم الموافق / / أبرم هذا العقد بين كلا من:

١- شركة سيجما لتداول الأوراق المالية ش.م.م. والمؤسسة طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ومقرها ٣٧ شارع جامعة الدول العربية ، المهندسين ، الجيزة ، جمهورية مصر العربية ، والمصرح لها من الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية للقيام بتداول الأوراق المالية بالهامش بتاريخ ٢٠٠٨/٠٤/٠٦ ويمثلها في هذا العقد السيد/ بصفته

ويشار إليها فيما بعد بـ "الشركة" أو "الطرف الأول".

٢- شركة (السيد) / كود موحد الجنسية : رقم الحساب لدى الشركة
نوع ورقم إثبات الشخصية..... تاريخ صدور عنوان المنزل :
عنوان العمل: عنوان المراسلات:
تليفون المنزل: العمل : المحمول : البريد الإلكتروني:

ويشار إليه فيما بعد بالعميل أو "الطرف الثاني".

ويمثل العميل (الطرف الثاني) في هذا العقد (في حالة كون العميل شخصية اعتبارية).

الاسم: الجنسية الوظيفة : تاريخ الميلاد / /
نوع ورقم إثبات الشخصية صادرة من بتاريخ / /
تمهيد

حيث أن الشركة مصرح لها من الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية للقيام بعمليات تداول الأوراق المالية بالهامش، وأن العميل يرغب في القيام بهذه العمليات عن طريق إصدار أوامر للطرف الأول (سواء بيع أو شراء) عن طريق اليد أو عن طريق البريد الإلكتروني أو التليفون على أن يتم تسجيلها بمعرفة الطرف الأول طبقاً للنظام المعتمد من الهيئة ، ووفقاً لشروط هذا العقد ، وكذلك عقد فتح الحساب لدى الشركة المبرم بين الطرفين ، وأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ، وعلى الأخص القرار الوزاري رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٧ .
لذلك فقد اتفق الطرفان على ما يلي :

البند الأول

يعتبر كلا من التمهيد السابق والمعلومات الشخصية والتنكيلية الواردة في النماذج المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ويعتبر متماً لأحكامه وبنوده ومكملين ومفسرين لبعضهما البعض.

البند الثاني: نطاق العقد

بموجب هذا العقد وإعمالاً لأحكامه وبنوده ، تقوم الشركة ببناء على أوامر الطرف الثاني بشراء أسهم باسمه ولحسابه بنظام الهامش ، بشرط أن يسدد مقدماً ما لا يقل عن ٥٠ % من ثمن الأوراق المالية أو نسبة لا تقل عن ٢٠ % من ثمن السندات التي تقوم الشركة بشراؤها لحساب العميل وبناء على أوامره وفقاً لأحكام هذا العقد أو أن يضع تحت تصرف الشركة أحد الضمانات التالية بذات القيمة :
(أ) خطابات ضمان مصرفية غير مشروطة صادرة لصالح الشركة من أحد البنوك أو فروع البنوك الأجنبية الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري.
(ب) ودائع لدى أحد البنوك أو فروع البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري ، بشرط أن يتم تجديدها لدى البنك لصالح الشركة مع إمكانية تسيلها عند طلب الشركة دون اشتراط موافقة العميل ، على أن يتم تقييمها بنسبة (٩٠ %) من أصل مبلغ الوديعة.
(ج) أوراق مالية يتوافر فيها المعايير التي تضعها البورصة وتعتمدها الهيئة ولا تقل قيمتها السوقية في تاريخ تقييمها عن (١٠٠ %) من ثمن الأوراق المالية المشتراة لحسابه في تاريخ الشراء . ولا يجوز أن يكون محل الشراء بالهامش إلا الأوراق المالية التي تتوافر فيها المعايير التي تضعها إدارة البورصة وتعتمدها الهيئة العامة للرقابة المالية ويوافق عليها الطرفان وتلتزم الشركة بإبلاغ العميل بهذه الأوراق المالية وأي تعديل يحدث عليها وعلى الشركة اتخاذ التدابير اللازمة حيال ذلك. مع احتفاظ الشركة بحقها في قبول أو رفض تلك الأوراق المالية المقدمة كضمان حتي وإن تم اعتمادها من الهيئة أو البورصة وطبقاً لإرادتها المنفردة وما تراه مناسباً.

البند الثالث : لالتزامات العميل

يلتزم العميل ويتعهد بما يلي :

- ١- بفتح حساب لدى الشركة ويقوم بالتوقيع على كافة المستندات والأوراق المتعلقة بالشراء بالهامش على الأسهم بما في ذلك التفويض للشركة (المرفق ١).
- ٢- السداد النقدي لقيمة مديونية العميل التي تم تمويلها من الشركة أو تقديم الضمانات التي تطلبها منه الشركة وزيادتها عند زيادة نسبة مديونية العميل إلى القيمة السوقية للأوراق المالية أو السندات محل الشراء عن نسبة ٧٠ % من القيمة السوقية للأوراق المالية أو ٩٠ % من القيمة السوقية للسندات ، وذلك خلال يومين من طلب الشركة سداد باقي قيمة الأسهم أو السندات أو تغطية مركز العميل ، وإذا لم يقدم العميل الضمانات المطلوبة أو يقوم بالسداد النقدي للفرق يحق للشركة بيع الأوراق المالية أو تسيل الضمانات الموجودة تحت يدها لتغطية ذلك الفرق للوصول بنسبة المديونية إلى ٥٠ % أو أقل بالنسبة للأسهم أو ٨٠ % أو أقل بالنسبة للسندات.
- ٣- بدفع المصاريف والعمولات ومقابل تكلفة التمويل للتعامل بالهامش والمحددة في (المرفق ٢) بهذا العقد ، وذلك عن طريق قيام الشركة بخصم المبالغ المستحقة عليه من حسابها طرف الشركة والتزامه الكامل بسداد رصيده المدين إذا طالبته الشركة بذلك.
- ٤- يحظر نهائياً على العميل إصدار أي أوامر بيع للأوراق المالية المشتراة وفقاً لهذا العقد إلا من خلال شركة سيجما لتداول الأوراق المالية ، وفي حالة إخلال العميل بذلك فيكون توقيع العميل على هذا العقد بمثابة تفويض منه لشركة سيجما لتداول الأوراق المالية بالحصول على ثمن البيع من الشركة التي تم من خلالها البيع ودون إخلال بحق شركة سيجما لتداول الأوراق المالية في التعويض عن أي خسائر تلحق بها من جراء ذلك.

الطرف الثاني



الطرف الأول

٥- إذا تأخر العميل في أداء أي من التزاماته في هذا العقد فإنه يكون ملتزماً بتعويض الطرف الأول عن كافة الأضرار المادية المترتبة على ذلك وبتكلفة الأموال التي تكبدها الطرف الأول ، بالإضافة إلى أية غرامات يحصلها صندوق ضمان التسويات أو أية جهة أخرى نتيجة لإخلال العميل بأي من التزاماته ، ومع عدم الإخلال بأحكام المادة ٢٤٣ من اللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ يحق للطرف الأول تجميد رصيد العميل لدى شركة مصر للمقاصة في حساب معلق لحين التصرف بالبيع بأسعار السوق في كل أو جزء من الأوراق المالية المملوكة للعميل - حتى التي لم تقدم كضمان - وفي الحدود التي تمكنه من تغطية مديونية العميل ، وحيث يعتبر إخلال العميل بسداد المديونية في التاريخ المحدد من قبل الشركة بمثابة تفويض للشركة بالبيع في الحدود التي تغطي مديونته للشركة إبراء لذمة العميل حتى سداد إجمالي المديونية.

٦- يقر العميل بموافقة على حق الشركة في فسخ هذا العقد في حال عدم التزامه بشروط التداول وفقاً لهذا النظام ، أو تعريض الشركة للخطر بعدم التزامه بسداد المديونية المترتبة عن تعاملاته في أجالها المذكورة سابقاً ، أو بآية ممارسات أخرى قد تمس الشركة أو إخلاله بأي من أحكام العقد الأساسي أو هذا العقد بموجب إخطار للعميل طبقاً للبند السابع من العقد دون حاجة إلى أي إنذار أو إجراء قضائي.

٧- تنصح شركة سيجما لتداول الأوراق المالية العميل باستخدام الطرق التقليدية (الأوامر المكتوبة أو عن طريق التليفون) في إعطاء أوامر الشراء و البيع للعمليات المتعلقة بالتداول في ذات الجلسة ، و في حالة استخدام العميل لنظام التداول عن طريق الإنترنت يعد العميل وحده مسئولاً عن أي خسائر قد تلحقه نتيجة لأي خلل أو عطل في نظام التداول عن طريق الإنترنت لأي سبب كان دون أدنى مسؤولية على شركة سيجما لتداول الأوراق المالية.

٨- ولتنفيذ الالتزامات الواردة في هذا العقد ، فإن العميل يوافق على ما يلي :

(أ) تفويض الشركة ببيع أسهمه لتغطية التزاماته قبل الشركة ، سواء تلك المشتراة بنظام الهامش أو تلك المقدمة كضمان أو غيرها من الأوراق المالية المملوكة للعميل ، وذلك في حالة إخلال العميل بالتزاماته قبل الشركة وفي الحدود التي تعيد نسبة التمويل المقدمة من الشركة إلى النسبة المحددة في هذا العقد أو سداد مديونته كاملة في حالة فسخ العقد من قبل الشركة أو العميل (المرفق ١).

(ب) الموافقة الكتابية على قيام البورصة أو الشركة بالإطلاع على حساباته لدى أية جهة كانت ، للوقوف على ملاءته المالية ومدى قدرته على التزامه بتنفيذ تعهداته (المرفق ١).

(ج) الموافقة على أن تنتقل الأوراق المالية التي يقدمها كضمان إلى أمين الحفظ الذي تحدده الشركة وتجمد لصالح الشركة.

(د) عدم التصرف في الأوراق المالية المشتراة بنظام الهامش قبل سداد قيمتها بالكامل ما لم توافق الشركة على غير ذلك كتابة.

البند الرابع : حقوق العميل

يحق للعميل :

١- الوفاء بباقي ثمن الأوراق المالية المشتراة بالهامش في أي وقت.

٢- استرداد ما يزيد عن الضمانات المقدمة منه إذا انخفضت نسبة مديونته عن النسبة المتفق عليها بموجب هذا العقد الي اقل من ٤٠٪.

٣- استبدال الضمانات المودعة بضمانات أخرى تقبلها الشركة فيما لا يخل بالقواعد الحاكمة وطبقاً لإرادة الشركة المنفردة.

البند الخامس : التزامات الشركة

لتزامات الشركة بموجب هذا العقد تخضع للأحكام التالية :

١- بذل غاية الرجل الحريص في تنفيذ هذا العقد والتحقق من قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته، وعليها إعادة تقييم حالة العميل كلما رأت ضرورة لذلك ويحد أدنى مرة كل اثني عشر شهراً.

٢- لا تلتزم الشركة بإجراء أية عمليات شراء بالهامش ما لم يكن العميل قد أودع نقداً النسبة المتفق عليها ، بشرط ألا تقل عن ٥٠ ٪ من قيمة الأسهم و ٢٠٪ من قيمة السندات أو أن يقدم الضمانات المتفق عليها لتنفيذ أوامر الشراء بالهامش .

٣- تقوم الشركة بإبلاغ شركة الإيداع والقيود المركزي بأية عملية تداول بالهامش في ذات يوم تنفيذ العملية لحجز الأوراق المالية المشتراة بالهامش بحساب العميل لدى أمين الحفظ لصالح الشركة ، بحيث لا يجوز التصرف فيها إلا من خلال الشركة.

٤- تمكين الهيئة والبورصة من الإطلاع على جميع البيانات والمستندات المتعلقة بعمليات التداول بالهامش .

٥- إمسك دفاتر وحسابات مستقلة آلية وبطريقة مؤمنة لتسجيل عمليات التداول بالهامش.

٦- تسليم العميل بياناً توضح فيه مفهوم وأحكام التداول بالهامش وإجراءاته ومزاياه ومخاطره مع توافر نسخة من البيان على الموقع الإلكتروني للشركة وتطبيق الهاتف الذكي (مرفق ٣) .

٧- إرسال كشف حساب شهري للعميل على العنوان والبيانات الموضحة بالعقد توضح فيه قيمة المصاريف والعمولات ومقابل تكلفة التمويل وقيمة مديونية العميل والضمانات العينية من أسهم أو سندات وقيمتها السوقية أو النقدية أو خطابات الضمان المحتفظ بها لديها لحساب العميل أو التي تم تسجيلها. وإذا لم يعترض العميل خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ استلامه كشف الحساب الشهري، يعتبر ذلك إقراراً منه بصحة وسلامة الكشف وما ورد فيه.

٨- تقييم الأوراق المالية المشتراة بالهامش محل هذا العقد وإعادة تقييمها في نهاية كل يوم واحتساب مقابل تكلفة التمويل.

٩- إخطار أمين الحفظ (المودعة لديه الأوراق المالية أو الذي تنتقل إليه الأوراق المالية محل هذا العقد) بصورة من هذا العقد.

الطرف الثاني



الطرف الأول

البند السادس : حقوق الشركة

١- يقوم الطرف الأول بإعادة تقييم الأوراق المالية محل الشراء بالهامش في نهاية كل يوم عمل وفقا لقيمتها السوقية فإذا تبين له نتيجة لإنخفاض القيمة السوقية لهذه الأوراق أن مديونية العميل قد تجاوزت (٦٠٪) من قيمتها السوقية بسعر الإقفال (متوسط السعر / آخر سعر تنفيذ) المعلن من البورصة وجب عليه إخطار الطرف الثاني بتخفيض هذه النسبة سواء بالسداد النقدي أو بتقديم ضمانات إضافية ، وعليها اتخاذ هذا الإجراء إذا بلغت النسبة (٨٥٪) بالنسبة للسندات الحكومية ، وللطرف الأول اتخاذ إجراءات بيع الأوراق المالية وتسييل الضمانات المقدمة من الطرف الثاني للوصول بنسبة مديونته إلى (٥٠٪) أو أقل من القيمة السوقية للأوراق المالية المشتراة بالهامش ، أو (٨٠٪) أو أقل بالنسبة للسندات الحكومية في الحالات الآتية :

(أ) إذا لم يقم الطرف الثاني بتخفيض نسبة مديونته عن النسبة المشار إليها في الفقرة السابقة وذلك بعد مرور يومي عمل على إخطاره.

(ب) إذا بلغت نسبة مديونية الطرف الثاني (٧٠٪) من القيمة السوقية للأوراق المالية أو (٩٠٪) من القيمة السوقية للسندات الحكومية.

ويجوز للطرف الثاني تخفيض نسبة مديونته إما بالسداد النقدي أو بتقديم إحدى الضمانات الآتية التي توضع تحت تصرف الشركة :

أ- خطابات ضمان مصرفية غير مشروطة صادرة لصالح الطرف الأول من أحد البنوك أو فروع البنوك الأجنبية الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري بشرط قبول الطرف الأول لها.

ب- ودائع لدى أحد البنوك أو فروع البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري ، بشرط أن يتم تجميدها لدى البنك لصالح الطرف الأول وأنه يجوز تسييلها عند طلبه دون اشتراط موافقة الطرف الثاني على أن يتم تقييمها بنسبة (٩٠٪) من أصل مبلغ الوديعة .

ج- أوراق مالية يتوافر فيها المعايير التي تضعها البورصة وتعتمدها الهيئة . ويستبعد من حساب الضمانات المقدمة أي ورقة مالية تفتقد أحد المعايير المشار إليها سواء تم تقديمها كضمانة أصلية أو ضمانة إضافية وبشرط موافقة الطرف الأول عليها.

وتسري هذه الأحكام عند انخفاض القيمة السوقية للضمانات المقدمة من الطرف الثاني.

٢- في حالة عدم التزام العميل بأحكام هذا العقد أو مخالفته لشروط وأحكام التداول بالهامش الواردة في اللائحة التنفيذية للقانون يحق للشركة القيام بما يلي:

(أ) اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو التصرف في الأوراق المالية محل التداول بالهامش أو المقدمة كضمان في حالة فقدها شرطا أو أكثر من الشروط المعتمدة للسماح بتداولها بنظام التداول بالهامش وذلك بعد إخطار العميل بأي طريقة من الطرق.

(ب) تحصيل قيمة الكوبونات لأية أوراق مالية وإستلام الأسهم المجانية أو الناتجة عن تجزئة السهم أو أية حقوق أخرى مرتبطة بالأوراق المالية محل هذا العقد وذلك لتسوية أية مبالغ تكون مستحقة على العميل.

(ج) إجراء أية عمليات على الأوراق المالية محل العقد لضمان حقوقها قبل العميل سواء بالبيع أو الشراء أو الرهن أو خلافه وفقا للقواعد الحاكمة.

وحتى تتمكن الشركة من تنفيذ واجباتها والالتزام بمسئوليتها قبل العميل والجهات الرسمية طبقا لهذا العقد ، فإنه يحق للشركة :

أ- الحصول على الأتعاب والعمولات والمبالغ المستحقة لها بموجب هذا العقد نظير قيامها بتنفيذ التزاماتها ، ويلتزم العميل بتعويض الشركة عن أية أضرار تلحق بها نتيجة لتنفيذها لالتزاماتها بموجب هذا العقد أو إخلاله بالتزاماته.

ب- طلب أية بيانات إضافية من العميل (طبقا لأحكام قانون غسل الأموال ولاتحته التنفيذية) للتعرف على هوية المستفيدين الحقيقيين من العمليات التي يجريها العميل ومصادر الأموال التي يستثمرها بما في ذلك الحصول على إقرارات كتابية من العميل بمصدر تلك الأموال.

البند السابع

المراسلات والمخاطبات والإخطارات وتعديلات العقود من قبل الشركة للعميل

تقوم الشركة بإرسال كافة المراسلات والمخاطبات والإخطارات و (التعديلات على العقود) بكافة الوسائل المتاحة (خطاب مسجل بعلم الوصول / البريد العادي / التليفون / عنوان البريد الإلكتروني / رسائل SMS / إخطارات و رسائل ال Mobile Application الخاص بالشركة / الموقع الإلكتروني للشركة أو كل ما يستحدث من الوسائل الرقمية الحالية وما يستجد منها) ، ويعتبر كل ما سبق كأنه تم تسليمه إليه شخصيا على أن يكون العميل مسؤولا بإخطار الشركة كتابيا في حال تغيير إحدى بيانات وسائل الإخطار السابقة ، وفي حالة عدم اعتراض العميل على ما ورد بالمراسلات أو المخاطبات أو الإخطارات أو (التعديلات على العقود) خلال ١٥ يوما من تاريخ إرسالها إليه يعد ذلك تصديقا على كل ما ورد بها - بما لا يتعارض مع أي حدود زمنية محددة وفقا لقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والقرارات والكتب الدورية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية - كما يقر العميل بأنه مسؤولا عن صحة المستندات والبيانات المقدمة منه للشركة.

البند الثامن : مدة العقد

تبدأ مدة هذا العقد من تاريخ التوقيع عليه وتستمر لمدة شهر ويجدد تلقائيا لمدد مماثلة ما لم يخطر أحد الأطراف الطرف الآخر برغبته في عدم التجديد قبل أسبوع من نهاية مدته بموجب إخطار كتابي ، وعند انتهاء أو فسخ العقد يجب تصفية الحساب بين الطرفين ولا يجوز للعميل إنهاء العقد إذا لم يتم بتصفية الحساب المدين به للشركة وكشروط مسبق لحق الإنهاء ، كما يحق للطرف الأول في أي وقت يراه إيقاف أو إلغاء أو إنهاء هذا العقد وأن يطالب العميل بسداد كامل مديونته من أصل ومقابل تمويل وعمولات ومصاريف في خلال أسبوع من تاريخ إخطار العميل بأي من وسائل الإخطار الواردة في هذا العقد.

البند التاسع : أحكام عامة

١- لا يجوز تعديل هذا العقد ومرفقاته من قبل الشركة إلا بإخطار مسبق طبقا للبند السابع بالعقد .

٢- لا يجوز تعديل هذا العقد ومرفقاته من جانب العميل إلا كتابة وبتوافق الطرفين على أي تعديلات .

٣- تسري على هذا العقد أحكام القانون المصري ، وعلى الأخص الباب التاسع من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال والصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٧ ، والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد .

٤- من المتفق عليه بين الشركة والعميل بموجب هذا العقد أن أي نزاع قد ينشأ في تنفيذه أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد أو ملحقاته يتم تسوية النزاع عن طريق اللجوء إلي المحكمة الواقع بدائرتها المركز الرئيسي للشركة.

٥- يعد توقيع العميل على هذا العقد بمثابة إقرار منه بأنه على علم تام وكامل بكافة وحجم المخاطر المصاحبة لمثل هذا النوع من التعاملات وأنه اطلع على نموذج الإفصاح عن المخاطر المعد بمعرفة شركة سيجما لتداول الأوراق المالية ويوافق على ما جاء فيه وأنه قد اطلع على قرار السيد رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاته والقواعد والإجراءات التنفيذية الحاكمة والمنظمة للتعامل بالهامش (مرفق ٣).

٦- تسري أي تعديلات تنظيمية تصدرها الجهات صاحبة الاختصاص بتعديل أحكام وقواعد التعامل على تداول الأوراق المالية بالهامش تلقائيا على هذا العقد وتعتبر ملحقه به بمجرد حلول تاريخ سريانها حسب أحكام صدرها دون حاجة لتوقيع اتفاق منفصل أو تكميلي لهذا الغرض أو إخطار الشركة للعميل بها وذلك دون أدنى مسئولية على الشركة.

الطرف الثاني


الطرف الأول

اسم العميل /

الممثل القانوني للشركة /

اسم وصفاة ممثل العميل /

التوقيع /

التوقيع / 

تحريرا في : / /

المرفق (1)
تفويض

هذا التفويض صادر من الموقع أدناه بصفته لصالح شركة سيجما لتداول الأوراق المالية واستناداً لعقد تداول الأوراق المالية بالهامش المؤرخ في / / المبرم بين الطرفين الأول (شركة سيجما لتداول الأوراق المالية)

والطرف الثاني (السادة / السيد) / الموقع أدناه وبصفته (حال كون الشخصية اعتبارية)

والموجبه يفوض الموقع أدناه الشركة (الطرف الأول) فيما يلي :

أولاً : تجميد الرصيد والتصرف بالبيع في كل أو جزء من الأوراق المالية والسندات المملوكة للطرف الثاني أو تسييل خطابات الضمانات البنكية أو بيع أسهم وأدون الخزنة المقدمة كضمان من الطرف الثاني لضمان عمليات التداول بالهامش ، وذلك في الحدود التي تمكنه من تغطية الرصيد النقدي المدين المكشوف للطرف الثاني نتيجة عدم سداد قيمة عمليات شراء أوراق مالية أو السندات حسب ما ورد في العقد المشار إليه عاليه ، بالإضافة إلى العمولات وتكاليف التمويل وكذلك المصروفات التي تترتب على عدم السداد - وذلك على حسابه وتحت مسؤوليته - وذلك دون الرجوع للطرف الثاني أو إخطاره قبل اتخاذ أى إجراءات قضائية أو إجراءات بيع .

(ومن المعلوم أن المقصود بالأوراق المالية والسندات في هذا البند تلك الأوراق محل التعامل بالهامش أو المقدمة كضمانات أصلية أو إضافية محل هذا العقد) .

ثانياً : في حالة عدم تغطية حصيله البيع أو تسييل الضمانات للرصيد النقدي المدين يحق للطرف الأول الرجوع على الطرف الثاني للوفاء بباقي الدين ، مع تحمله كافة الأعباء المترتبة على ذلك بما في ذلك الفوائد القانونية بحد أقصى مقداره ٧٪ سنوياً.

ثالثاً : يوافق العميل للشركة والبورصة على حق الإطلاع على حساباته لدى أية جهة كانت للوقوف على ملاءته المالية .

المفوض

..... الاسم: (توقيع مطابق من بنك)

..... التوقيع:



..... / / التاريخ:

المرفق (٢)

بيان العمولات والرسوم وتكلفة التمويل

بيان العمولات والرسوم كما هو موضح ومتفق عليه وطبقا لما جاء بعقد فتح الحساب وتسري تلك العمولات والرسوم على العمليات التي تتم طبقا لنظام الشراء بالهامش.

تكلفة التمويل

الضمانات التي يجب تقديمها

- تقبل الشركة تمويل الأسهم المقدمة كضمان بنسبة (١٠٠٪) وذلك بشرط قبول الشركة لها ووفقا لرؤيتها المنفردة ودون إيداء الأسباب.
- خطابات الضمانات البنكية بنسبة (١٠٠٪) والودائع بنسبة (٩٠٪) وأذون الخزنة بنسبة (١٠٠٪).
- مقابل تكلفة التمويل ٢٤ % سنويا (أربعة وعشرون في المائة سنويا) وتحسب يوميا وعلى أن تقوم الشركة بخصمها نهاية كل شهر أو حسبما يتراءى لها من حساب العميل طرفها ودون حاجة الي إخطار العميل بذلك.
- مصروفات إدارية تمويلية بحد أقصى ٨ % (ثمانية في المائة) لأعلى رصيد مدين خلال الشهر.

الطرف الثاني


الطرف الأول

..... / اسم العميل

..... / الممثل القانوني للشركة

..... / اسم وصفا ممثل العميل

..... / التوقيع

..... / التوقيع 

..... / / / تحريراً في :

المرفق (٣)

الإفصاح عن المخاطر المصاحبة

لنظام شراء الأوراق المالية بالهامش

تمهيد

يعد نشاط تداول الأوراق المالية المشتراة بالهامش نشاطاً عال المخاطر حيث إن المخاطر المرتبطة بهذا النظام قد تؤدي إلى خسارة كبيرة ، وذلك إلى جانب التكاليف والمصروفات المرتفعة الخاصة بتنفيذ تلك العمليات ، ومن ثم فإن هذا النظام لا يتناسب مع العملاء الذين لا يريدون تحمل درجة عالية من المخاطرة ، كما أنه لا يتلاءم مع محدودية الاستثمارات.

وجدير بالذكر أن نشاط تداول الأوراق المالية المشتراة بالهامش ينطبق عليه ذات المخاطر التي تسري على تداول الأوراق المالية بوجه عام ، إضافة إلى عدد آخر من المخاطر الاستثمارية والتي يعد من أهمها انخفاض سعر البيع عن سعر الشراء مما يترتب عليه خسائر رأسمالية يتحملها العميل ، علماً بأنه من الممكن أن تزيد خسائر عمليات الشراء بالهامش عن رأس المال المستثمر في تأمين العمليات المشتراة ، بالإضافة إلى تكاليف عمليات التمويل المرتبطة بعمليات الشراء بالهامش .

وبناء عليه يتطلب التعامل وفقاً لهذا النظام معرفة جيدة بالأوراق المالية المتداولة بالسوق ، وكذلك معرفة متعمقة بسوق الأوراق المالية وبأساليب وإجراءات ونظم التداول .
مرفق طيه بيان بالقواعد والإجراءات التنفيذية الحاكمة والمنظمة للتعامل بالهامش .

١- الباب التاسع من اللائحة التنفيذية للقانون .

٢- القواعد والإجراءات التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة .

٣- أي قواعد إضافية حاكمة.

٤- الأوراق المالية المسموح بتداولها بالهامش.

مفهوم الشراء بالهامش

• يقصد بالشراء بالهامش العمليات التي تتم بموجب اتفاق بين شركة السمسرة وأحد العملاء ويكون موضوعه توفير التمويل اللازم لسداد جزء من ثمن الأوراق المالية المشتراة لصالح وباسم العميل.

إجراءات الشراء بالهامش

يقوم العميل بتوقيع عقد تمويل أوراق مالية بالهامش مع شركة السمسرة وكذا توقيع عقد أمناء حفظ مع أمين الحفظ بالإضافة لضرورة وجود عقد فتح حساب مع شركة السمسرة.

يتم إعداد نماذج تكويد عملاء الشراء الهامشي طبقاً للنماذج المعدة بمعرفة إدارة البورصة حيث يوجد كود مخصص لدي البورصة لعملاء الشراء الهامشي.

يقوم مدير حساب العميل بعد التأكد من استيفاء جميع البيانات والمستندات و المرفقات بإخطار العميل بإمكانية بدء التعامل.

في حالة رغبة العميل إجراء عملية شراء أوراق مالية وفقاً لهذا النظام يقوم بالاتصال بمدير حسابه للحصول منه على قيمة مبلغ التمويل المتاح لصالحه مع قيامه بإيداع ما لا يقل عن ٥٠٪ من ثمن الأوراق المالية الراغب بشرائها أو تقديمه أحد الضمانات المنصوص عليها في هذا العقد و بشرط ألا تزيد قيمة هذه الأوراق المالية عن مجموع مبلغ التمويل مضافاً إليه المبلغ المودع من العميل بحسابه ثم يقوم بإصدار أمر الشراء .

بعد تنفيذ عملية الشراء يتم تجميد الأسهم المشتراة مع متابعة أسعارها وتحميل حساب العميل بمقابل التمويل والخدمات والمصروفات الإدارية وغيرها من الرسوم والعمولات المتفق عليها حيث تكون هناك متابعة يومية لموقف العميل.

في حالة حدوث انخفاض في أسعار الأوراق المالية المشتراة بالهامش و بلوغ نسبة المديونية إلى ٥٥٪ من قيمتها يبدأ مدير الحساب في إعطاء العميل تحذير أولي للعمل على إعادة هذه النسبة إلى ٥٠٪ و ذلك سواء بالبيع أو بتقديم ضمانات أخرى تكون مقبولة لشركة السمسرة.

عند ارتفاع نسبة المديونية إلى ٦٠٪ (على أساس إجمالي وعلى مستوي الورقة المالية) من قيمة الضمانات يتم إخطار العميل للعمل على استعادة نسبة الـ ٥٠٪ خلال يومي عمل و ذلك بأي من الطرق المتفق عليها.

في حالة عدم استجابة العميل للإخطار السابق يكون للشركة الحق في اتخاذ إجراءات بيع الأوراق المالية و تسهيل الضمانات المقدمة منه للوصول بنسبة مديونيته إلى ٥٠٪ أو أقل طبقاً لما تراه الشركة ، وفقاً لرؤيتها المطلقة.

في حالة بيع الأسهم بناء على طلب العميل بإصدار أمر بيع لمدير حسابه بأي من الطرق المتفق عليها حيث يتم تنفيذ الأمر و إضافة المبلغ المستحق للعميل بحسابه طرف الشركة.

مزايا و مخاطر الشراء بالهامش:

يمكن للعميل الذي يتوقع حدوث ارتفاع في أسعار الأوراق المالية أو يتوقع دخلاً إضافياً مستقبلياً أو يري أن مصادر دخله الحالية تفي بسداد قيمة الأوراق المالية خلال فترة معينة أو تفي على أقل تقدير بسداد مقابل التمويل الذي يحصل عليه من خلال هذا النظام أن يقوم بشراء أوراق مالية بقيمة قد تصل لضعف المبلغ المودع منه وهو الأمر الذي يؤدي حتماً لارتفاع أرباحه.

نود أن نحيط عملائنا بأن هذا النوع من العمليات يتسم بقدر عالٍ من المخاطر حيث أنه يسمح للعميل الواحد بشراء أوراق مالية بقيمة تصل إلى ضعف المبلغ المودع منه لحساب الشراء وفي حالة انخفاض قيمة الأوراق المالية المشتراة وعدم استطاعة العميل تقديم ضمانات إضافية واضطراره للبيع بخسارة أو قيام الشركة بذلك نيابة عنه فإن ذلك يؤدي إلى خسائر كبيرة حتماً.

يجب ألا يتوقع العميل أنه سوف يحقق أرباحاً ضخمة من خلال تعاملاته وفقاً لهذا النظام حيث أن النظام يتسم بقدر من المخاطر والتقلبات غير المتوقعة ولذا يجب على العميل الإلمام التام بالقواعد الفنية المتبعة للتعاملات بالبورصة.

يجب أن يأخذ العميل في اعتباره أنه ليس الوحيد الذي يقوم بإجراء التعاملات وفقاً لهذا النظام وأن هناك منافسة من عملاء آخرين وشركات أخرى لديهم نفس الرغبة في تحقيق المكاسب.

يجب أن يأخذ العميل في اعتباره أنه يمكن أن تحدث بعض الأعطال الفنية التي قد تحدث بنظام التداول بكل من بورصة الأوراق المالية وشركة مصر للمقاصة أو أي أعطال أو أحداث طارئة أخرى والتي قد تعيق تنفيذ أوامر الشراء والبيع عموماً وفي هذه الحالة يعد العميل مسئول تماماً عن ذلك . ويعد هذا من مخاطر التعامل في السوق. ودون أدنى مسؤولية على الشركة مهما كانت أسباب هذا العطل أو التأخر في تنفيذ الأوامر.

يجب أن يأخذ العميل في اعتباره أن المبلغ المتاح له لتنفيذ عمليات الشراء بالهامش هو مبلغ متغير ويتوقف على عدة عوامل منها إجمالي مديونية المجموعة المرتبطة مع العميل بمعنى أنه يجب على العميل الاتصال بالشركة للحصول على مبلغ التمويل المتاح له يومياً وقبل إصدار أي تعليمات شراء حيث يخضع تحديد مبلغ التمويل المتاح لرؤية الشركة المنفردة وفقاً لما تراه مناسباً.

إن بعض الأوراق المالية يمكن أن تكون مقبولة كضمان خلال فترة معينة إلا أنه يمكن أن لا تقبل كضمانة خلال فترة أخرى وذلك إذا فقدت أي من المعايير التي تضعها إدارة البورصة أو الشركة.

اسم العميل : التوقيع : التاريخ : / /

